

SC 6632

AFRICAN UNION
الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE
UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA

P. O. Box 3243

Telephone : 517 700

Fax : 5130 36

website : www.africa-union.org

المجلس التنفيذي

الدورة العادية العشرون

أديس أبابا، إثيوبيا، 23-27 يناير 2012

الأصل: إنجليزي

EX.CL/689 (XX) REV.1

تقرير المفوضية عن تنفيذ المقررات السابقة للمجلس التنفيذي والمؤتمر

—

مقدمة:

1- تشكل المقررات الصادرة عن أجهزة صنع السياسات المتمثلة في المجلس التنفيذي والمؤتمر خلال دوراتهما العادية والاستثنائية والخاصة، السن القانوني الذي تستمد من خلاله المفوضية وأجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى إلى جانب أصحاب المصلحة والشركاء الآخرين مثل المجموعات الاقتصادية الإقليمية، سلطاتها وصلاحياتها للقيام بأنشطتها الرامية إلى تعزيز عملية التكامل القاري والتواصل الشبكي العالمي.

2- تنص المادة 41 (ب) من قواعد إجراءات المؤتمر على أن: "يقوم المؤتمر برصد تنفيذ سياسات ومقررات الاتحاد وضمان احترامها من قبل جميع الدول الأعضاء من خلال الآليات المناسبة". وفي نفس السياق، تنص المادة 51 (د) من قواعد إجراءات المجلس التنفيذي على أن: "يقوم المجلس التنفيذي برصد تنفيذ السياسات والمقررات والاتفاقات التي يعتمدها المؤتمر". علاوة على ذلك، شددت إحدى التوصيات التي قدمها فريق مراجعة الاتحاد الأفريقي والتي أجازها المؤتمر، على ضرورة رفع التقارير إلى كل دورة من دورات المؤتمر لتمكينه من ضمان إنفاذ مقرراته على نحو كامل. وعليه، أصبح رفع التقارير عن تنفيذ المقررات السابقة للمجلس التنفيذي والمؤتمر بندا إلزاميا في جداول أعمال هذين الجهازين خلال دوراتهما العادية حيث يعتبر ذلك آلية فعالة لضمان متابعة المقررات التي يتم إصدارها.

3- في ضوء ما سبق وإدراكا منها لانشغالات كل من المؤتمر والمجلس التنفيذي بالحاجة إلى تحسين محتوى وشكل التقرير (جودة المعلومات التي يتم جمعها وإعداد وثيقة ملأمة للقراء)، ركزت المفوضية على المقررات الصادرة عن القمة السادسة عشرة المنعقدة في أديس أبابا، إثيوبيا في يناير 2011 والقمة السابعة عشرة المنعقدة في ملابو، غينيا الاستوائية في يونيو/يوليو 2011 والتي تم تقديمها في صورة مبسطة.

4- يلخص التقرير الذي تم تجميعه التقدم المحرز في تنفيذ مقررات المجلس التنفيذي ومؤتمر الاتحاد للفترة قيد البحث ويقدم المعلومات حول الإجراءات المتخذة لتعزيز وتسهيل التعاون فيما بين الدول الأعضاء وخاصة في المجالات المتعلقة بالسلم والأمن، الإدارة، الشؤون

المالية، الشؤون الاجتماعية والاقتصادية، العلم، الثقافة والشؤون السياسية والتي طُلب من المفوضية اتخاذ إجراءات بشأنها.

5- من الجدير بالذكر أنه من المتوقع تنفيذ معظم هذه المقررات من قبل الدول الأعضاء أنفسهم. ولتسهيل رفع التقارير عن تنفيذ هذه المقررات، بادرت المفوضية بتحديد أهم أحكام المقررات التي يتعين على الدول الأعضاء تنفيذها بالنسبة للقيمتين الأخيرتين (أديس أبابا، يناير 2011، وملايو يونيو/يوليو 2011). وقامت المفوضية بإرسال هذه المقررات إلى الدول الأعضاء وطلبت منها تقديم المعلومات ذات الصلة حول وضع تنفيذها بحلول 1 سبتمبر 2011. وحتى وقت استكمال هذا التقرير، لم تقم إلا دولة عضو واحدة (بوركينا فاسو) بتقديم المعلومات المطلوبة. أرسلت المفوضية تذكيرا لتوعية الدول الأعضاء بالمسألة.

6- كشف تحليل للمعلومات حول تنفيذ المقررات السابقة عن وجود عدد من التحديات الفنية والبشرية والمادية والمالية التي أدت إلى التنفيذ الجزئي لبعض المقررات وفي بعض الحالات عدم تنفيذها إطلاقا. وفي هذا الصدد، تود المفوضية استرعاء انتباه المؤتمر والمجلس التنفيذي إلى التوصيات بشأن كيفية تجاوز هذه التحديات ومن ثم، المساهمة في تحسين تنفيذ المقررات عموما.

7- ستواصل المفوضية من جانبها العمل بشكل وثيق مع لجنة الممثلين الدائمين في البحث عن السبل والوسائل التي من شأنها تحسين شكل التقرير ورفع التقارير في الوقت المحدد. وفي نفس السياق وبعد اعتماد الخطوط التوجيهية حول إعداد المقررات والجدول الزمني لرفع التقارير في ملايو، غينيا الاستوائية في يونيو/يوليو 2011، من المتوقع أن يتم تخفيض عدد المقررات الصادرة عن أجهزة صنع السياسة بشكل كبير خلال القمم القادمة.

تنفيذ مقررات الدورة العادية التاسعة عشرة للمجلس التنفيذي

ملايو، غينيا الاستوائية، 26-28 يونيو 2011

ألف - مقررات المجلس التنفيذي:

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
1	المقرر EX.CL/Dec.605(XVIII) بشأن جدول الاجتماعات	<p>1. يطلب من المفوضية ضمان قيام لجنة الممثلين الدائمين ببحث واعتماد البرامج عن طريق لجننتها الفرعية للبرامج والمؤتمر قبل إعداد جدول الاجتماعات وإدراج مثل هذه البرامج في مشروع الميزانية لبحثها من قبل لجنة الممثلين الدائمين عن طريق لجننتها الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية.</p> <p>2. يطلب من المفوضية ضمان أن تعالج اللجنة الفرعية للبرامج والمؤتمرات جانبي ولايتها أي البرامج والمؤتمرات على قدم المساواة.</p> <p>3. يطلب من المفوضية الاحترام الصارم للموعد النهائي المحدد بشهرين (2) لتقديم الوثائق إلى مديرية خدمات المؤتمرات وضمان ألا تتجاوز مثل هذه الوثائق اثنتا عشرة (12) صفحة كحد أقصى ما</p>	<p>يجري تنفيذه.</p> <p>تم عكس ذلك مرة أخرى في مشروع المقرر بشأن جدول الاجتماعات الذي سيتم تقديمه إلى المجلس التنفيذي في يناير 2012.</p> <p>يجري تنفيذه.</p> <p>تم تنفيذه جزئياً.</p> <p>تُعاد الوثائق التي تتجاوز اثنتا عشرة (12) صفحة إلى الإدارات. لم تحترم الإدارات حتى الآن الموعد النهائي المحدد بشهرين (2) لتقديم</p>	<p>مديرية إدارة المؤتمرات والمنشورات وجميع الإدارات المعنية.</p>

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>الوثائق.</p> <p>تم تنفيذه جزئياً.</p> <p>تم تنفيذه</p> <p>أعدت مديرية إدارة المؤتمرات والمنشورات نموذجاً لتقدير التكاليف يشمل عدد العاملين لخدمة كل نوع من أنواع الاجتماعات وتم إبلاغ جميع الإدارات بهذا النموذج. وأستخدم نموذج تقدير التكاليف بشكل واسع كدليل لتحديد تكاليف الاجتماعات في جدول الاجتماعات لعام 2012.</p> <p>تم تنفيذه.</p> <p>يتم إعداد التقارير عن المقررات بشأن جدول الاجتماعات بشكل منتظم وتقديمها إلى المجلس التنفيذي.</p>	<p>لم يقرر رئيس المفوضية خلاف ذلك.</p> <p>4. يطلب من المفوضية ضمان أن يكون عدد عاملي مديرية خدمات المؤتمرات الذين يخدمون الاجتماعات حسبما تحدده هذه الأخيرة طبقاً للمعايير الدولية المعمول بها في منظمات مماثلة من أجل ضمان السير السلس والفعال لمثل هذه الاجتماعات.</p> <p>5. يطلب من المفوضية ضمان ألا يتم استخدام الأموال التي يتم تخصيصها وبنود الميزانية المحددة لمعالجة الوثائق والترجمة، في أية أنشطة أخرى.</p> <p>6. يطلب من المفوضية رفع تقارير منتظمة عن تنفيذ هذا المقرر.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
البرمجة وإعداد الميزانية والمالية والمحاسبية		<p>1. يقرر الإبقاء على الإعفاء المؤقت لجمهورية الكونغو الديمقراطية من العقوبات طالما استمرت في الوفاء بالتزاماتها والتمشي مع جدول السداد المتفق عليه؛</p> <p>2. يقرر رفع العقوبات عن جمهورية غينيا بيساو بعد قيامها بتسديد متأخرات مساهماتها؛</p> <p>3. يقرر الإبقاء على العقوبات المفروضة على جمهورية أفريقيا الوسطى.</p>	المقرر EX.CL/DEC.644(XIX) شأن مساهمات الدول الأعضاء في ميزانية الاتحاد الإفريقي لعام 2011	2
البرمجة وإعداد الميزانية والمالية والمحاسبة/التخطيط الاستراتيجي للسياسات والرصد والتقييم وحشد الموارد		<p>1. يطلب من المفوضية أن تقدم إلى الدول الأعضاء الوثائق الداعمة الواردة في المادة 36 من النظم واللوائح المالية في الوقت المناسب وذلك لتسهيل بحثها من قبل لجنة الممثلين الدائمين من خلال اللجنة الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية.</p>	المقرر EX.CL/DEC.645(XIX) شأن ميزانية الاتحاد الإفريقي للسنة المالية 2011	3
الشؤون الإدارية وإدارة الموارد البشرية		<p>1. يقرر إنشاء قسم الشراكات الاستراتيجية في مكتب رئيس المفوضية مع الهيكل التالي:</p> <ul style="list-style-type: none"> • رئيس قسم واحد (1) بدرجة (م5). • أربعة (4) كبار موظفي السياسة بدرجة (م3). 	المقرر EX.CL/DEC.646(XIX) شأن تقرير اللجنة الفرعية لإصلاح الهياكل	4

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<ul style="list-style-type: none"> • خمسة (5) موظفي السياسة بدرجة (م2). • سكرتير واحد (1) بدرجة (خ ع أ 4). • ساعي بريد واحد (1) بدرجة (خ ع ب 6). <p>2. يطلب من المفوضية تنفيذ المقرر تدريجياً بتعيين موظفي الهيكل على مدى ثلاث (3) سنوات ابتداء من يناير 2012؛</p> <p>3. يطلب من لجنة الممثلين الدائمين أيضاً من خلال اللجنة الفرعية لإصلاح الهياكل استكمال عملها بشأن الهياكل الأخرى التي اقترحتها المفوضية وسائر الأجهزة وتقديم توصيات مناسبة إلى المؤتمر من خلال المجلس التنفيذي في يناير 2012.</p>		
إدارة التجارة والصناعة	يجري تنفيذه العملية: تنفيذا لهذا المقرر، وفرت إدارة التجارة والصناعة قيادة قوية وواصلت دعمها لمنح أولوية عليا لمرحلة تنفيذ خطة العمل للتعجيل بالتنمية الصناعية لأفريقيا وخاصة مرحلة البداية أي: عملية الاستيعاب في	1. يجيز توصيات المؤتمر ولا سيما إطار الرصد والتقييم، واستراتيجية تعبئة الموارد، وإطار لجنة التوجيه والموضوعات القطاعية - إضافة قيمة إلى السلع من خلال تطوير سلسلة قيمة الأعمال التجارية الزراعية، وتصنيع الموارد المعدنية في أفريقيا، وتحسين وصول الصناعات الصيدلية	المقرر EX.CL/DEC.647(XIX) مقرر بشأن الدورة العادية التاسعة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الصناعة - الوثيقة EX.CL/600(XIX)	5

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>المجموعات الاقتصادية الإقليمية.</p> <p>في هذا السياق، تم تنفيذ الأنشطة التالية:</p> <p>- في يونيو 2011، قامت إدارة التجارة والصناعة، بالتعاون الوثيق مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية، بتنظيم ورشة العمل حول استيعاب خطة التعجيل بالتنمية الصناعية لأفريقيا.</p> <p>- في سبتمبر 2011، نظمت الإدارة في أديس أبابا، إثيوبيا اجتماعا استشاريا بين رئيس هيئة مكتب مؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الصناعة، الجزائر ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية. وكان الهدف من الاجتماع هو التشاور</p>	<p>الأفريقية إلى الأدوية الأساسية؛</p> <p>2. يجيز الاقتراح المعتمد في الجزائر العاصمة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، في 31 مارس 2011 والذي يدعو المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى إلى إعادة النظر في قرارها سحب عضويتها من منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛</p> <p>3. يدعو الدول الأعضاء والمفوضية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية ومؤسسات القطاع الخاص والشركاء الإنمائيين وأصحاب المصلحة الآخرين إلى اتخاذ التدابير اللازمة للتنفيذ الفعال لمبادرة التعجيل بالتنمية الصناعية في أفريقيا؛</p> <p>4. يطلب من المفوضية القيام، بالتعاون مع المجموعات الاقتصادية الإقليمية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا والشركاء الأفريقيين والدوليين الآخرين، بتعبئة الموارد من خلال الأطر الاستراتيجية لتعبئة الموارد من أجل التصنيع في أفريقيا؛</p> <p>5. يرحب بالعرض الذي قدمته جمهورية كينيا لاستضافة الدورة العشرين لمؤتمر الاتحاد الأفريقي</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>ومناقشة الترتيبات التحضيرية لإطلاق اللجنة الأفريقية لتوجيه خطة التعجيل بالتنمية الصناعية لأفريقيا.</p> <p>- قامت المفوضية بتنسيق تنظيم الاجتماع الأول لهيئة مكتب الدورة التاسعة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الصناعة في ديسمبر 2011 في فيينا، النمسا. وكان الهدف من اجتماع هيئة المكتب هو استعراض ومناقشة وضع إعداد المشاريع المقترحة في إطار خطة التعجيل بالتنمية الصناعية لأفريقيا من قبل كل مجموعة اقتصادية إقليمية وطرائق إطلاق اللجنة الأفريقية لتوجيه خطة التعجيل بالتنمية الصناعية لأفريقيا.</p>	<p>لوزراء الصناعة في 2013؛</p> <p>6. يطلب من المفوضية متابعة تنفيذ نتائج المؤتمر ورفع تقرير في هذا الشأن إلى الدورة العادية المقبلة المقبل للمجلس التنفيذي في يناير 2012.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>- ناقشت هيئة المكتب أيضا عملية تحديد المشاريع والأنشطة ذات الأولوية التي اقترحتها المجموعات الاقتصادية الإقليمية إلى جانب الخطط الخاصة بتعبئة الأموال.</p> <p>- في ديسمبر 2011، عُقدت جلسات عمل مع المجموعات الاقتصادية التالية: السوق المشتركة لدول شرق أفريقيا والجنوب الأفريقي، مجموعة تنمية الجنوب الأفريقي، مجموعة دول شرق أفريقيا، المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والمجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، بغية التعجيل باستكمال مشاريعها الخاصة التي سيتم</p>			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	تنفيذها في إطار خطة التعجيل بالتنمية الصناعية لأفريقيا.			
إدارة الشؤون الاجتماعية	تقوم المفوضية بالتحضير لحملة استراتيجية بغية تنفيذ خطة الحماية الاجتماعية للاقتصاد غير الرسمي وعمال الأرياف. وستبدأ هذه الحملة في 2012 حيث تم إدراجها في خطة العمل السنوية وفي الميزانية البرنامجية لعام 2012.	1. اعتماد خطة الحماية الاجتماعية للعاملين في الاقتصاد غير الرسمي والعاملين الريفيين من أجل توفير الحماية الاجتماعية للعاملين في الاقتصاد غير الرسمي والعاملين الريفيين وأعضاء أسرهم؛	المقرر EX.CL/DEC.648(XIX) بشأن تقرير الدورة العادية الثامنة للجنة العمل والشؤون الاجتماعية للاتحاد الإفريقي	6
	<ul style="list-style-type: none"> اعتمد الاجتماع الأول للجنة توجيه مشروع مواءمة وتنسيق أنظمة معلومات سوق العمل (أديس أبابا، أكتوبر 2012) القائمة الدنيا لمؤشرات العمل والعمالة واقترح قيام الدول الأعضاء بدراسات استقصائية حول القوى العاملة بحلول 2013 طبقا للقائمة الدنيا والمنهجية المتفق عليها. يتم إبلاغ مؤتمر الاتحاد الإفريقي 	<p>2. خفض معدل بطالة الشباب والنساء بنسبة 2% على الأقل سنويا على مدى الخمس (5) سنوات القادمة. وفي هذا الصدد، يتعين على الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية حفظ وتمديد ومواءمة نظم المعلومات المتعلقة بسوق العمل دعما لصياغة سياسة العمالة وتنفيذها وتقييمها؛</p> <p>3. تنظيم دورة خاصة للجنة العمل والشؤون الاجتماعية حول التقدم المحرز في تنفيذ إعلان وخطة عمل واجادوجو لعام 2004؛</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>لوزراء الشؤون المالية في مارس 2012 بنتائج الاجتماع.</p> <ul style="list-style-type: none"> تجري المناقشات مع هيئة مكتب الدورة الثامنة للجنة العمل والشؤون الاجتماعية من أجل التحضير للدورة الخاصة. قامت إدارة الشؤون الاجتماعية باستكمال المبادرة وسيتم تقاسمها مع الشركاء الإنمائيين لتنفيذها بعد التشاور مع الشركاء الإنمائيين والدول الأعضاء المعنية. 	<p>4. التعاون بين اللجنة والشركاء الدوليين على وضع مبادرة عمالة للشباب دعماً للجهود التي تبذلها البلدان في فترة ما بعد النزاعات في إطار عمليات تحقيق الاستقرار وإعادة الإعمار والتنمية.</p> <p>5. يرحب بالعرض الذي قدمته جمهورية الكونغو لاستضافة الدورة العادية التاسعة للجنة العمل والشؤون الاجتماعية للاتحاد الإفريقي في 2013؛</p> <p>6. يطلب من المفوضية متابعة تنفيذ نتائج الدورة العادية الثامنة للجنة العمل والشؤون الاجتماعية وتقديم تقارير منتظمة في هذا الشأن إلى المجلس التنفيذي.</p>		
إدارة الشؤون الاجتماعية	<ul style="list-style-type: none"> تم إرسال المذكرات الشفهية والمذكرة المفاهيمية إلى الدول الأعضاء لحثها على الاحتفال بأسبوع حملة الحد من وفيات الأمهات في أفريقيا. ومن المنتظر استلام تقارير الدول الأعضاء عن كيفية احتفالها بالأسبوع.. قامت تونس بدعم ومشاركة 	<p>1. يطلب من المفوضية القيام بتسهيل تنفيذ توصيات الدورة العادية الخامسة لمؤتمر الاتحاد الإفريقي لوزراء الصحة؛</p>	<p>المقرر EX.CL/DEC.649 (XIX) بشأن تقرير الدورة العادية الخامسة لمؤتمر الاتحاد الإفريقي لوزراء الصحة</p>	7

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>المفوضية، بالاحتفال بأسبوع الحملة يومي 24 و25 نوفمبر من خلال دعوة 17 دولة عضوا إلى تونس العاصمة لتقاسم التجارب في الحد من وفيات الأمهات.</p> <ul style="list-style-type: none"> • تم إرسال مذكرة شفوية وجدول زمني للأنشطة إلى الجمهورية الجزائرية بشأن استضافة الدورة العادية السادسة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الصحة ويُنتظر الرد. • تم الشروع في المشاريع الرائدة للمؤشرات المنقحة لخطة عمل ونداء أبوجا. • أعدت المفوضية خطة العمل 2011-2021 للعقد الأفريقي للطب التقليدي. • شرعت المفوضية في إعداد التقرير السنوي عن التزامات الدورة العادية الخامسة عشرة حول صحة الأمهات 			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>والأطفال والرضع مؤتمر الاتحاد.</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقوم المفوضية بالتحضير لحملة استراتيجية للتنفيذ الخطة الاستراتيجية للاقتصاد غير الرسمي لعمال الأرياف. ستبدأ الحملة في 2012 حيث أنه قد تم إدراجها في خطة العمل السنوية والميزانية البرنامجية لعام 2012. • اعتمد الاجتماع الأول للجنة توجيه المشروع حول مواعمة وتنسيق أنظمة معلومات سوق العمل (أديس أبابا، أكتوبر 2012) القائمة الدنيا لمؤشرات العمل والعمالة واقترح إجراء دراسات استقصائية حول القوى العاملة بحلول 2013 طبقا للقائمة الدنيا والمنهجية متفق عليها. • ستقدم نتائج الاجتماع إلى مؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء المالية في مارس 2012. 			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>2. تنظيم أسبوع حملة التعجيل بالحد من وفيات الأمهات في أفريقيا في نوفمبر 2011.</p> <p>3. يرحب بعرض الجمهورية الجزائرية استضافة الدورة العادية السادسة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي لوزراء الصحة في 2013؛</p> <p>4. يطلب من المفوضية متابعة تنفيذ نتائج المؤتمر ورفع تقارير منتظمة في هذا الشأن إلى المجلس التنفيذي.</p>		
مكتب الأمين العام للمفوضية والإدارات المعنية		<p>1. يعتمد الخطوط التوجيهية حول إعداد واعتماد المقررات وتقديم التقارير عن تنفيذها؛</p> <p>2. يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي القيام، بالتعاون الوثيق مع لجنة الممثلين الدائمين، بإعداد الخطوط التوجيهية/المعايير الخاصة بالحد الأدنى للمتطلبات المتعلقة باستضافة مؤتمرات القمة (اتفاق استضافة نموذجي) وإقامة الأحداث الجانبية وتقديم البنود التي تقترحها الدول؛</p>	<p>المقرر EX.CL/DEC.650(XIX) بشأن نتائج الخلوثة الثالثة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي</p>	8
		<p>3. يناشد المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين تعزيز</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>علاقات العمل فيما بينهما من أجل أن تدير أعمالها بكفاءة وفعالية طبقاً لكافة نظم ولوائح الاتحاد الأفريقي؛</p> <p>4. يحث جميع الدول الأعضاء والمفوضية على اعتماد اجراءات ملموسة لتنفيذ المقررات التي صدرت حتى الآن بشأن موضوع المصادر البديلة لتمويل أنشطة الاتحاد، وذلك بدون إبطاء؛</p> <p>5. يجب تحديد موضوع واحد للسنة خلال دورة يناير يكون هو نفس الموضوع المخصص ليوم أفريقيا (25 مايو)؛</p> <p>6. يجب أن تكون لجنة الممثلين الدائمين جزءاً من بعثة التقييم تحضيراً لمؤتمرات القمة وذلك من خلال ممثليها؛</p> <p>7. الالتزام بالمعايير الخاصة باقتراح مثل هذه البنود كما تنص عليه الخطوط التوجيهية حول إعداد المقررات واعتمادها. وينبغي أن تعمل المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين كدار مقاصة لتصفية هذه البنود؛</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>8. ينبغي ضمان المواعمة وتجنب الازدواجية مع المقررات والبرامج الحالية. ويجب أن تعمل الدول الأعضاء بالتعاون الوثيق مع الإدارات المعنية في هذا الصدد؛</p> <p>9. يجب تحديد الآثار القانونية والمالية والهيكلية للمقررات المقترحة مسبقاً قبل اعتمادها وفقاً لقواعد الإجراءات؛</p> <p>10. يجب تحديد الإجراءات والجدول الزمني لإعادة تقديم البنود التي صدرت بشأنها مقررات.</p> <p>11. فيما يتعلق بمخاطبة المؤتمر والمجلس التنفيذي من قبل الضيوف والمراقبين، يجب الالتزام بدقة بالمادة 10 من قواعد إجراءات المؤتمر والمادة 11 من قواعد إجراءات المجلس التنفيذي.</p>		
		<p>12. يطلب من المفوضية القيام، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين في إطار عملية التحضير الجارية للاحتفال بمنظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي، ببحث إمكانية نشر "كتاب اليوبيل" الذي يتضمن الانجازات التي حققتها المنظمة في</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتحديات التي واجهتها والآفاق المستقبلية، وذلك تنفيذاً للمقرر الصادر عن قمة يناير 2011 بشأن الاحتفال بالعيد الخمسين لمنظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي؛</p> <p>13. يطلب من المفوضية اقتراح طرق عملية لترشيد المؤتمرات الوزارية القطاعية بالنظر إلى اللجان الفنية المتخصصة الأربعة عشرة التي يتم إنشاؤها بموجب المقرر (XII) ASSEMBLY/AU/DEC.227 الصادر عن المؤتمر في يناير 2009؛</p> <p>14. يطلب من المفوضية أيضا القيام، بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين، بتحديد المسائل التي تناقش خلال قمتي يناير فبراير ويونيو يوليو وتقديم توصيات مناسبة إلى الدورة العادية العشرين للمجلس التنفيذي في يناير 2012.</p> <p>15. يطلب من المفوضية المبادرة إلى إعادة النظر في درجة السفر ومدفوعات بدل الإعاشة اليومي لأعضاء لجنة الممثلين الدائمين وممثلي الدول</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>الأعضاء خلال المهام الرسمية للاتحاد الأفريقي من أجل ضمان مواعمتها مع الأوضاع السائدة بالنسبة لمسؤولي مفوضية الاتحاد الأفريقي؛</p> <p>16. يطلب أيضاً من المفوضية القيام، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين، بتقديم تقرير عن تنفيذ مختلف التوصيات الصادرة عن الخوة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي، المنعقدة في نازاريت، إثيوبيا، من 31 مارس إلى 2 أبريل 2011 بما في ذلك إعداد مختلف الخطوط التوجيهية/المعايير المذكورة آنفاً، إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي في يناير 2012.</p>		
مكتب المستشار القانوني	<ul style="list-style-type: none"> • تم الشروع في عملية مراجعة المعاهدات وسيتم استكمالها في 2012. • تمت مراجعة جميع معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي في مايو 2004 في أديس أبابا، إثيوبيا واعتمد المجلس التنفيذي المقرر 	<p>1. يطلب من المفوضية التعجيل بتنفيذ المقررات السابقة بشأن مراجعة معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي؛</p> <p>2. يطلب من المفوضية أيضاً متابعة هذه المسألة وتقديم تقارير منتظمة إلى المجلس التنفيذي عن تنفيذ هذا المقرر.</p>	المقرر EX.CL/DEC.651 (XIX) بشأن وضع التوقيع والتصديق على معاهدات منظمة الوحدة الأفريقية/الاتحاد الأفريقي	9

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>EX.CL/DEC.129(V) في يوليو 2004. وتقوم معظم الإدارات بتنفيذ المقررات بشأن المعاهدات التي تتدرج ضمن اختصاصها على سبيل المثال ميثاق النهضة الثقافية الأفريقية، الميثاق الأفريقي المنقح للنقل البحري، دستور اللجنة الأفريقية للطيران المدني (النسخة المنقحة)، الخ...</p>			
إدارة الشؤون السياسية		<p>1. يدعو إلى استئناف مباحثات السلام بين الفلسطينيين والإسرائيليين، ويؤكد مجدداً دعمه للحل السلمي للنزاع العربي - الإسرائيلي على أساس مبادئ القانون الدولي وكافة القرارات ذات الصلة للأمم المتحدة مع التركيز على إقامة دولة فلسطينية مستقلة على أساس حدود 4 يونيو 1967 والقدس الشريف عاصمة لها؛</p> <p>2. يهيب بجميع الدول الأعضاء وخاصة الأعضاء منها في مجلس الأمن للأمم المتحدة لدعم الجهود الفلسطينية خلال الدورة القادمة للجمعية</p>	المقرر (XIX) EX.CL/DEC.652 بشأن الوضع في فلسطين والشرق الأوسط	10

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
		<p>العامة للأمم المتحدة في ضمان حصول دولة فلسطين القائمة على خطوط 1967 وعاصمتها القدس الشريف، على العضوية الكاملة في الأمم المتحدة ويحث كافة الدول الأعضاء التي لم تعترف بدولة فلسطين، على أن تقوم بذلك على جناح السرعة؛</p> <p>3. يناشد مجلس الأمن للأمم المتحدة أيضاً الدعوة إلى عقد جلسة طارئة لمعالجة الوضع في دولة فلسطين.</p>		
11	المقرر (XIX) 653 EX.CL/DEC.653	<p>1. يطلب من المفوضية بحث إمكانية الترتيب لتوريد مواد الإغاثة مباشرة، والترتيب ، بالتعاون مع الشركاء، للاستجابة للحالات الطارئة مباشرة؛</p> <p>2. يحث الدول الأعضاء والمفوضية على تدارس مختلف الحلول الدائمة وإصدار التوصيات المناسبة للمجلس بما يتفق مع تنفيذ خطة عمل اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا (اتفاقية كمبالا)؛</p> <p>3. يناشد مفوضية الاتحاد الأفريقي استكشاف سبل</p>	<p>• التنفيذ جار. تم الشروع في العملية مع شركاء الاتحاد الأفريقي والوكالات الإنسانية ذات الصلة الأخرى وخاصة بعد مؤتمر إعلان التعهدات حول الجفاف والمجاعة في القرن الأفريقي المنعقد يوم 25 أغسطس 2011 في أديس أبابا، إثيوبيا.</p> <p>• التنفيذ جار. وتم التوصل إلى حلول مستدامة خلال مختلف الاجتماعات</p>	إدارة الشؤون السياسية

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>الاستشارية وحلقات العمل/ ورش العمل. حتى اليوم، وقع 32 بلدا على الاتفاقية فيما صدقت عليها 7 بلدان وقامت 7 بلدان بإيداع وثائق التصديق لدى المستشار القانوني للمفوضية.</p> <p>• مؤتمر إعلان التعهدات حول الجفاف والمجاعة في القرن الأفريقي المنعقد يوم 25 أغسطس 2011 في أديس أبابا، إثيوبيا لتعبئة الأموال لضحايا الجفاف والمجاعة في القرن الأفريقي وخاصة في الصومال. ومن المتوقع أن يتم إعداد استراتيجية رسمية لتعبئة الموارد واستراتيجية رسمية للاتصال في سياق إطار السياسة الإنسانية لأفريقيا الذي يجري إعداده حاليا.</p> <p>• التنفيذ جار. تتواصل الجهود بالتعاون مع الشركاء ذوي الصلة خلال</p>	<p>جديدة لجمع الموارد خارج الميزانية لتكملة جهود الدول الأعضاء في تنفيذ خطة العمل بشأن نتائج القمة الخاصة للاتحاد الأفريقي المنعقدة في كمبالا في 2009 حول اللاجئين والعائدين والنازحين داخليا، وتقديم تقرير عن التطورات التي تحدث في هذا الصدد إلى الدورة العادية العشرين للمجلس التنفيذي في يناير 2012؛</p> <p>4. يناشد المنظمات والوكالات ذات الصلة الموجهة نحو التنمية مراجعة وتعزيز قدراتها للاستجابة، على وجه السرعة وبشكل كاف، لطلبات النازحين قسرياً جراء الأوضاع الإنسانية المتغيرة؛</p> <p>5. يشيد لجنة الممثلين الدائمين من خلال لجننتها المعنية باللاجئين لعملها لتعزيز حماية السكان النازحين قسريا طبقا لبرنامج أنشطتها ويشدد على ضرورة استمرار التصدي للمشكلة، من الناحية العملية، لتقديم صورة حقيقية عن القضايا الإنسانية في القارة؛</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>مختلف الاجتماعات وورش العمل.</p> <p>• التنفيذ جار. قامت اللجنة الفرعية للاجئين للجنة الممثلين الدائمين بزيارة البلدان التي تعاني من مشكلة النزوح الداخلي وأعربت عن ارتياحها لما تم تحقيقه على أرض الميدان. علاوة على ذلك، شاركت في مختلف الاجتماعات المتعلقة بالنزوح القسري. واستغل النازحون الفرصة لتوعية المجتمع الدولي بمعاناتهم التي برزت بوضوح خلال مؤتمر إعلان التعهدات حول الجفاف والمجاعة في القرن الأفريقي المنعقد في أديس أبابا، إثيوبيا يوم 25 أغسطس 2011. وسيتم تقديم التقرير عن الأنشطة إلى المجلس.</p> <p>• التنفيذ جار. حتى اليوم، وقع 32 بلدا على الاتفاقية فيما صدقت عليها 7</p>	<p>6. يثنى على الدول الأعضاء الخمس (5) التي صدقت حتى الآن على اتفاقية كمبالا، ويناشد مرة أخرى الدول الأعضاء التي تقم بذلك بعد، أن تبادر إلى التوقيع و/أو التصديق على الاتفاقية في أقرب وقت ممكن، وأن تلتزم بجميع أحكامها؛</p> <p>7. يشير إلى ما أحرزته المفوضية من تقدم في تنفيذ برامجها وأنشطتها في مجال النزوح القسري ويطلب من المفوضية بذل المزيد من الجهود وفقا للمقررات المختلفة للمجلس التنفيذي.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>بلدان قامت 7 بلدان بإيداع وثائق التصديق لدى المستشار القانوني للمفوضية. والهدف هو دخول الاتفاقية حيز التنفيذ بحلول يونيو 2012.</p> <p>•التنفيذ جار. تم بذل كافة الجهود لتنفيذ الإعلانات والمقررات والقرارات حول النزوح القسري وخاصة مع شركاء الاتحاد الأفريقي. وأفضى ذلك إلى تنظيم أول مؤتمر الإعلان التعهدات حول الجفاف والمجاعة في القرن الأفريقي المنعقد في أديس أبابا، إثيوبيا يوم 25 أغسطس 2011.</p> <p>•تم إعلان التعهدات التي بلغت 351.7 مليون دولار أمريكي نقدا و28.8 مليون دولار أمريكي عينا. وكان ذلك إضافة إلى المساهمات</p>			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>الأولية من المفوضية وعاملها ولجنة الممثلين الدائمين. ومن المتوقع الحصول على المزيد من المساهمات.</p>			
<p>مكتب نائب الرئيس</p>	<p>• كخطوة أولى حاسمة في عملية وضع برنامج عمل لبناء القدرات، تم تنظيم خلوة من 7 إلى 9 سبتمبر 2011، بناء على طلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي وتحت إشراف الأمانة المشتركة (الاتحاد الإفريقي/الأمم المتحدة) لآلية التنسيق المشتركة بحضور عدد كبير من موظفي الاتحاد الأفريقي من غالبية إدارات وأقسام المفوضية فضلا عن ممثلين عن وكالة التخطيط والتنسيق للنيباد والآلية الإفريقية للمراجعة المتبادلة بين الأقران والمجموعات الاقتصادية الإقليمية. كما شارك في الخلوة ممثلو منظومة الأمم المتحدة. وكان الغرض منها هو إطلاع المشاركين على القضايا</p>	<p>1. يطلب من المفوضية تقديم تقارير منتظمة إلى المجلس التنفيذي عن البرنامج على أن تركز هذه التقارير بصورة أكبر على النتائج الملموسة وتتعدى مجرد المسائل المؤسسية والتنظيمية.</p>	<p>EX.CL/DEC.654(XIX) قرر بشأن البرنامج العشري لبناء القدرات للاتحاد الأفريقي - الأمم المتحدة،</p>	<p>12</p>

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>المتعلقة بإعداد هذا البرنامج وبالتالي وضع حجر الأساس لعملية تقييم الاحتياجات التي كانت على وشك الانطلاق من خلال عملية التعاون بين فريق الخبراء الاستشاريين (يعمل تحت إشراف الأمانة العامة لآلية التنسيق المشتركة) مع مديري برامج إدارات المفوضية فيما يتعلق باحتياجاتها في مجال بناء القدرات. وقد جرت عملية تقييم احتياجات هذه الإدارات في الفترة من سبتمبر حتى نوفمبر 2011 وفقا لمبدأ ملكية الاتحاد الإفريقي لتنفيذ البرنامج. وكانت العملية قد اعتمدت استنادا إلى الخطة الاستراتيجية وكذلك خطط عمل وأولويات الإدارات وبالتالي كان هناك قطيعة مع الماضي نظرا لأن ذلك قد شكل فرصة أمام مفوضية الاتحاد الإفريقي لتحديد الاحتياجات لبناء قدراتها. وقد أدت عملية تقييم الاحتياجات</p>			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>إلى تقرير سيشكل جوهر برنامج دعم ستضعه الأمم المتحدة لجهود الاتحاد الإفريقي في مجال بناء القدرات. وقد تم بحث التقرير خلال دورة خاصة للمفوضية عقدت في نوفمبر 2011 قبيل انعقاد الدورة الثانية عشرة للجنة التنسيق المشتركة برئاسة رئيس المفوضية. وقد تم تقديم التقرير لاحقاً إلى الدورة الرفيعة المستوى الـ12 لآلية التنسيق المشتركة التي عقدت في أديس أبابا في يومي 21 و22 نوفمبر 2011 بدراسة مشتركة لنائب رئيس المفوضية ونائب الأمين العام للأمم المتحدة. أجازت الدورة الـ12 لآلية التنسيق المشتركة التقرير وطلبت من وكالات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة (التي كانت موضوعاً في مجموعات) أن تدرج في خطط عملها نتائج عملية تقييم الاحتياجات التي تهدف إلى بناء قدرات الاتحاد الإفريقي</p>			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>بالكامل وذلك نظرا لأنها كانت قائمة على طلب وارد من مفوضية الاتحاد الإفريقي نفسها. أكدت آلية التنسيق المشتركة من جديد قرارها بشأن ضرورة إدماج أسرة الاتحاد الإفريقي بالكامل، بما في ذلك وكالة التخطيط والتنسيق للنيباد والآلية الإفريقية للمراجعة المتبادلة بين الأقران وأجهزة الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية، في المرحلة الثانية من عملية تقييم احتياجات بناء القدرات/برنامج عمل تحديد بناء القدرات، واستكمال المرحلة الثانية بحلول نوفمبر 2012.</p> <p>استكمل الاتحاد الإفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية/الآليات الإقليمية خارطة طريق المنظومة الإفريقية للسلم</p>	<p>2. يطلب من المفوضية والمجموعات الاقتصادية الإقليمية/الآليات الإقليمية لمنع النزاعات وإدارتها وتسويتها التعجيل بتفعيل المنظومة الإفريقية للسلم والأمن</p>	<p>EX.CL/DEC.654(XIX) مقرر بشأن البرنامج العشري لبناء القدرات للاتحاد الإفريقي - الأمم المتحدة، الوثيقة EX.CL/671(XIX)</p>	

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>والأمن للفترة 2011-2013 والتي تضع أهدافا وعمليات للتعجيل بتفعيل المنظومة الإفريقية للسلم والأمن</p> <p>ترافق خارطة الطريق خطة عمل تبين الأنشطة المحددة التي ينبغي القيام بها لتسهيل تفعيل المنظومة الإفريقية للسلم والأمن</p>			
<p>اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وإدارة الشؤون الاجتماعية</p>	<ul style="list-style-type: none"> • عند اعتماد المقرر، كان قد تم استكمال ميزانية 2012 وتقديمها. ستقدم اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ميزانية مستقلة/منفصلة للسنة المالية 2013. • تم إرسال مذكرة إلى إدارة السلم والأمن لطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لإشراك اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في البعثات الميدانية في 	<p>1. يطلب من المفوضية تنفيذ المقرر (XIII) EX.CL/DEC.441 الصادر عن الدورة العادية الثالثة عشرة للمجلس التنفيذي المنعقدة في شرم الشيخ من 24 إلى 28 يونيو 2008 من خلال تخصيص ميزانية منفصلة للجنة الإفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته ابتداء من السنة المالية 2012؛</p> <p>2. يطلب من المفوضية أيضاً إشراك اللجنة الإفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته في المفاوضات أو البعثات الميدانية في مناطق النزاعات التي قد يكون لها تأثير على حقوق الطفل؛</p>	<p>EX.CL/Dec.655(XIX)</p> <p>تقرير اللجنة الإفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته</p>	<p>13</p>

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
		<p>3. يعتمد "حقوق الأطفال المعوقين: واجب الحماية والاحترام والتشجيع والإنفاذ" موضوعاً ليوم الطفل الأفريقي لعام 2012؛</p> <p>4. يطلب من اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته تقديم تقرير عن أنشطتها في يونيو/يوليو 2012.</p>	<p>مناطق النزاعات التي قد يكون لها تأثير على حقوق الطفل</p> <ul style="list-style-type: none"> تمت صياغة مذكرة مفاهيمية وإرسالها إلى جميع الدول الأعضاء كدليل حول أهداف الموضوع والأنشطة المقرر الاضطلاع بها في يوم الطفل الأفريقي من المقرر تقديم التقرير في يونيو/يوليو 2012 	
14	EX.CL/Dec.656(XIX) مقرر بشأن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الأفريقي (الإيكوسوك)،	<p>1. يطلب من اللجنة الدائمة كوحدة التسبيق للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي التعجيل ببذل هذه الجهود وتدعيمها وتقديم تقرير إطاري إلى الدورة العادية للمجلس في يونيو/يوليو 2012؛</p> <p>2. يطلب من اللجنة الدائمة أيضاً اتخاذ الخطوات المناسبة لتسهيل انتخابات منتصف المدة لهيئة مكتب اللجنة الدائمة، فضلاً عن الانتخابات اللاحقة في المؤتمر العام في 2012 وفقاً للنظام الأساسي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي؛</p>	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الأفريقي ومديرية المجتمع المدني والمهجر	

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>3. يشجع أعضاء وفود المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في الدول الأعضاء في الاتحاد على التواصل مع الفروع الوطنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والاستفادة منها حيثما وجدت باعتبار ذلك تسهيلات دعم لنشر المعلومات حول أنشطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للاتحاد الأفريقي؛</p> <p>4. يدعو الدول الأعضاء في الاتحاد والمفوضية إلى دعم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي في تحقيق هذه الأهداف.</p>		
<p>مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد وإدارة الشؤون السياسية</p>	<ul style="list-style-type: none"> تم تخصيص ميزانية تشغيلية وبرنامجية إلى المجلس لتمكينه من القيام بأنشطته. بعثات حشد التأييد إلى الدول الأعضاء التي لم توقع وتصدق على الاتفاقية لتشجيعها على القيام بذلك وتعيين سلطات وطنية لمكافحة الفساد 	<p>1. يدعو كافة أصحاب المصلحة، بما في ذلك الدول الأعضاء والمفوضية وأجهزة صنع السياسة الأخرى ذات الصلة للاتحاد الأفريقي، إلى تعزيز الموارد المالية والبشرية للأمانة لتمكين المجلس من أداء مهامه بفعالية؛</p> <p>2. يحث الدول الأعضاء التي لم توقع وتصدق بعد على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لمنع الفساد ومكافحته على القيام بذلك، وعلى إبلاغ المفوضية بالسلطة الوطنية التي تعينها لمكافحة الفساد؛</p>	<p>EX.CL/Dec.657(XIX) مقرر بشأن أنشطة مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد</p>	<p>15</p>

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<ul style="list-style-type: none"> • بعثات حشد التأييد إلى الدول الأطراف لتشجيعها على إنشاء هيئات وطنية لمكافحة الفساد وتمكينها • بدأت عملية التنفيذ؛ اعتمدت اللجنة الفرعية للهيكل التابعة للجنة الممثلين الدائمين هيكلًا تنظيميًا لأمانة المجلس. وقد تم تخصيص ميزانية لتعيين موظفين دائمين للأمانة 	<p>3. يحث الدول الأطراف في المفوضية أيضاً على إنشاء وتمكين الهيئات الوطنية لمكافحة الفساد كما هو منصوص عليه في المادة 20 من الاتفاقية؛</p> <p>4. يطلب من المجلس رفع تقرير عن التقدم المحرز في هذا الخصوص إلى الدورة العادية للمجلس التنفيذي في يونيو/يوليو 2012.</p>		
<p>لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي ومكتب المستشار القانوني</p>	<ul style="list-style-type: none"> • تم توزيع الخطة الاستراتيجية للجنة الاتحاد الإفريقي للقانون الدولي على اللجنة الفرعية للجنة الممثلين الدائمين للميزانية والشؤون الإدارية والمالية خلال بحث ميزانية لجنة الاتحاد الإفريقي للقانون الدولي لعام 2012 • من المتوقع أيضاً تقديم الخطة الاستراتيجية وخطط العمل إلى اللجنة الفرعية للجنة الممثلين الدائمين للبرامج والمؤتمرات في 2012 شريطة أن يسمح 	<p>1. يطلب من لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي تقديم مقترحاتها بشأن برنامج عملها وخطةها الاستراتيجية 2010-2013 إلى لجنة الممثلين الدائمين من خلال لجنتها الفرعية للبرامج والمؤتمرات؛</p>	<p>EX.CL/DEC.658(XIX) مقرب بشأن تقرير لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي،</p>	16

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	الجدول الزمني للجنة الفرعية بذلك. وحتى لحظة إعداد هذا التقرير، لم يتم ذلك.	2. يطلب من لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي أيضا تقديم تقرير عن أنشطتها إلى الدورة العادية للمجلس التنفيذي في يونيو/يوليو 2012.		
		1. يطلب التنفيذ الفوري لميزانية 2011 للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب فيما يخص وضع القضاة. 2. يطلب من لجنة الممثلين الدائمين من خلال لجنتها الفرعية لإصلاح الهياكل بحث مقترح المحكمة حول الهيكل الجديد لسجلها وتقديم التوصيات المناسبة لبحثها من قبل المجلس التنفيذي خلال دورته القادمة في يناير 2012. 3. يكرر نداءه إلى الدول الأعضاء التي لم توقع ولم تصدق بعد على البروتوكول المؤسس للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب للقيام بذلك.	EX.CL/Dec.659(XIX) مقرر بشأن تقرير أنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب	17
		4. يدعو الدول الأطراف في البروتوكول التي لم تقم بعد بإعلان قبولها اختصاص المحكمة لتلقي الطلبات الواردة من الأفراد والمنظمات غير الحكومية والسماح لهم		

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
		<p>بالوصول إلى المحكمة بعد استنفاد سبل الإنصاف الوطنية، إلى القيام بذلك؛</p> <p>5. يشجع المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على التعاون الوثيق في إطار صلاحياتهما لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في القارة.</p> <p>6. يطلب من المفوضية بالتعاون مع المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب استكمال عملية بحث آثار تمكين المحكمة من المحاكمة على الجرائم الدولية ورفع تقرير بهذا الشأن إلى المؤتمر من خلال المجلس التنفيذي في يناير 2012.</p>		
18	Ex. CL/655(XIX)ii مقرر بشأن إصلاح الهياكل	1. تنفيذ هذا المقرر بصورة تدريجية من خلال تعيين موظفين للهيكل في غضون 3 سنوات اعتباراً من يناير 2012	<ul style="list-style-type: none"> • يجري اتخاذ المبادرات وقد تم الانتهاء من إعداد اختصاصات رئيس القسم وموظف سياسات كبير وموظف سياسات ويجري نشر الوظائف 	
19	EX.CL/Dec.655(XIX)iii مقرر بشأن التعاون المتعدد الأطراف،	1. يطلب من لجنة الممثلين الدائمين من خلال لجنتها الفرعية للتعاون المتعدد الأطراف والمفوضية العمل مع حكومة الهند لمراجعة خطة العمل المشتركة الحالية خلال ستة أشهر لتضمينها في إطار التعاون المعزز مع	<ul style="list-style-type: none"> • اجتمع الاتحاد الإفريقي والهند لمراجعة خطة العمل حتى يعكس إطار إفريقيا-الهند لتعزيز التعاون بالكامل 	مكتب الرئيس

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<ul style="list-style-type: none"> • تم اتخاذ المبادرات بشأن مراجعة الخطة وتقديم مقترحات عملية من قبل كل من الجانب الإفريقي والهندي • اجتمع كل من اللجنة الفرعية للتعاون المتعدد الأطراف والمفوضية عدة مرات لاستكمال استعراض الدراسات الساملة حول شركات إفريقيا الاستراتيجية والمكاتب التمثيلية • تم عقد اجتماعي كبار المسؤولين والوزراء من 22 إلى 25 نوفمبر 2011 في ملابو فقط 	<p>آلية المتابعة؛</p> <p>2. يطلب من المفوضية أيضاً القيام، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين من خلال لجنة الفرعية للتعاون المتعدد الأطراف، بتقديم مقترحات لإدراجها في خطة العمل المشتركة المنقحة؛</p> <p>3. يجيز المقترح المتعلق بعقد قمة منتدى أفريقيا- الهند الثالثة في الهند في 2014؛</p> <p>4. يطلب من لجنة الممثلين الدائمين كذلك القيام، بالتعاون مع المفوضية، باستكمال الدراسات الشاملة حول الشراكة الاستراتيجية لأفريقيا وحول المكاتب التمثيلية وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى المجلس التنفيذي في يناير 2012؛</p> <p>5. يحث لجنة الممثلين الدائمين، من خلال لجنتها الفرعية للتعاون المتعدد الأطراف، على بذل جهود متضافرة، بالتشاور مع كافة أصحاب المصلحة للتخصير لقمة أفريقيا-أمريكا الجنوبية الثالثة وذلك في الربع الأخير من 2011.</p>		
المستشار مكتب القانوني	<ul style="list-style-type: none"> • بحلول 15 سبتمبر 2011، تم استلام الترشيحات لمناصب أعضاء المفوضية 	<p>1. يعتمد الطرق الخاصة بانتخاب أعضاء المفوضية؛</p>	EX.CL/Dec.661(XIX) مقرر بشأن تقرير اللجنة	20

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<ul style="list-style-type: none"> • تم توزيع الترشيحات المستلمة لمناصب الرئيس ونائب الرئيس والمفوضين على الدول الأعضاء • تم عقد اجتماع لفريق الخبراء الاستشاريين المكلف بمساعدة اللجنة الوزارية المعنية بانتخاب أعضاء المفوضية من 14 إلى 18 نوفمبر 2011 في أديس أبابا، إثيوبيا • انعقد اجتماع اللجنة الوزارية المعنية بانتخاب أعضاء المفوضية في 23 نوفمبر 2011 في ملابو، غينيا الاستوائية لوضع القائمة المختصرة • تم استكمال واعتماد ميزانية هذه العملية من قبل الممثلين الدائمين لأعضاء اللجنة الوزارية قبل اعتمادها من قبل اللجنة الفرعية في نوفمبر 2011. 	<p>2. يحث جميع الدول الأعضاء على الالتزام بالإطار الزمني لعملية الانتخابات كما يرد في الطرق الخاصة بانتخاب أعضاء المفوضية؛</p> <p>3. يجيز المصروفات اللازمة لأعمال اللجنة الوزارية والأنشطة ذات الصلة التي يتم تمويلها إما من تحويل الاعتمادات من بند إلى بند أو من متأخرات المساهمات</p>	الوزارية لانتخاب أعضاء المفوضية	
إدارة الشؤون السياسية		1. تأييد مختلف الترشيحات التي أجازها المجلس التنفيذي	EX.CL/DEC.664(XIX) مقرريشأن الترشيحات الأفريقية داخل المنظومة الدولية	21

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
22	EX.CL/Dec.665(XIX) مقرر بشأن ترشيح الجزائر لرئاسة مجموعة الـ 77 والصين	1. يطلب من المجموعة الأفريقية في نيويورك اتخاذ الخطوات الضرورية لإخطار رئيس مجموعة الـ 77 والصين بهذا المقرر قبل الاجتماع الوزاري السنوي الخامس والثلاثين للمجموعة.	إدارة الشؤون السياسية	الشؤون
23	EX.CL/Dec.666(XIX) مقرر بشأن تقرير أنشطة اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب،	1. يقرر تأجيل بحث تقرير أنشطة اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إلى دورته العادية القادمة المقرر عقدها في يناير 2012	اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب،	الشؤون
24	EX.CL/Dec.667(XIX) مقرر بشأن تقرير البرلمان الأفريقي	1. يشير إلى مقرراته السابقة بشأن المسائل الهيكلية والمالية، ويطلب من لجنة الممثلين الدائمين من خلال اللجنة الفرعية لإصلاح الهياكل ولجنتها الاستشارية الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية دراسة اقتراحات البرلمان الأفريقي وتقديم توصيات مناسبة بشأنها إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي في يناير 2012؛ 2. يطلب من البرلمان الأفريقي رفع تقرير عن أنشطته إلى المجلس التنفيذي في يونيو/يوليو 2012.	البرلمان الإفريقي	الشؤون
25	مقرر المجلس التنفيذي	إطلاق المنهاج الإفريقي للحكم	• سيتم إطلاق المنهاج رسميا في ديسمبر	إدارة الشؤون

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
السياسية	<p>2001. ومن المتوقع أن يعتمد المنهاج خطة عمله لعام 2012.</p> <ul style="list-style-type: none"> • أطلقت المفوضية عملية تفكير لوضع إطار لإجراء استعراض دوري لامتثال الدول الأعضاء لمواثيق الاتحاد الإفريقي حول القيم المشتركة. ومن المتوقع إعداد مشروع إطار بحلول نهاية العام الجاري • عقدت إدارة الشؤون السياسية خلوة بين مجلس السلم والأمن وأجهزة الاتحاد الإفريقي التي لها تفويض رسمي في مجال الديمقراطية والحكم وحقوق الإنسان للتفكير حول طرق دعم هذه الأجهزة لمجلس السلم والأمن في أداء مهامه على النحو المنصوص عليه في المادتين 3(و) و7(م) من البروتوكول المؤسس لمجلس السلم والأمن • قامت إدارة الشؤون السياسية، بالتشاور مع الإدارات الأخرى والمجموعات الاقتصادية الإقليمية وأجهزة الاتحاد 	<p>إجراء استعراضات دورية وتنسيق رصد الالتزام بوثائق الاتحاد الإفريقي المتعلقة بالقيم المشتركة</p> <p>ضمان مزيد من التآزر والتناسق بين منظومة الحكم الإفريقية ومنظومة السلم والأمن</p> <p>تحديد 2012 عاما للقيم المشتركة</p>	<p>بشأن تقرير مشاورة خبراء الدول الأعضاء حول موضوع القمة السادسة عشرة تحو مزيد من الوحدة والتكامل من خلال القيم المشتركة</p>	

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	الإفريقي ومنظمات المجتمع المدني والشركاء، بإعداد خطة عمل للبدء في تنفيذ أنشطة عام القيم المشتركة في يناير 2012.			

باء: مقررات المؤتمر:

تنفيذ مقررات الدورة العادية السابعة عشرة للمؤتمر

ملايو، غينيا الاستوائية، 30 يونيو - 1 يوليو 2011

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
1	ASSEMBLY/AU/DEC.337(XVI) بشأن الميثاق الأفريقي لقيم ومبادئ الخدمة العامة والإدارة،	<p>1. يدعو جميع الدول الأعضاء إلى اتخاذ التدابير الضرورية، في أسرع وقت ممكن، للتوقيع والتصديق على الميثاق الأفريقي لقيم ومبادئ الخدمة العامة والإدارة؛</p> <p>2. يحث المفوضية على اتخاذ التدابير الضرورية بهدف ترويج الميثاق لدى الشعوب الأفريقية وتعميمه إلى جانب مساعدة الدول الأعضاء على إضفاء الصبغة المحلية عليه وتنفيذه.</p> <p>3. يحث المفوضية أيضاً على رفع تقارير منتظمة عن تنفيذ هذا المقرر إلى المؤتمر من خلال المجلس التنفيذي.</p>	<p>• عملية التنفيذ جارية. وقعت على الميثاق أربعة عشر دولة (بوروندي، الكونغو، جامبيا، غانا، غينيا، كينيا، موزمبيق، ناميبيا، نيجيريا، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، السنغال، توجو، زامبيا وموريشيوس). وصدقت عليه دولتان (كينيا، ناميبيا)، بينما هناك دولتان (موريشيوس، جمهورية الكونغو) تقوم حالياً باستكمال عملية التصديق</p> <p>• عملية التنفيذ جارية. في الفترة من مارس إلى ديسمبر 2011، نظمت المفوضية 3 اجتماعات تعميم (البيرفيل، الجابون: 18-20 مارس؛ بالاكلاف، موريشيوس: 15-16 سبتمبر؛ برازافيل، الكونغو: 5-7 ديسمبر). نظمت</p>	إدارة الشؤون السياسية

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
			المفوضية حفل التوقيع على الميثاق للدول الأعضاء في مايو في نيروبي، كينيا وفي يوليو في ملايو، غينيا الاستوائية وفي سبتمبر في بلاكلافا، موريشيوس. وقد تمت طباعة وتوزيع عدد كبير من نسخ الميثاق.	
2	ASSEMBLY/AU/DEC.363(XVII) مقرر بشأن موضوع المؤتمر: "التعجيل بتمكين الشباب من أجل التنمية المستدامة"، الوثيقة ASSEMBLY/AU/2(XVII)	1. قيام مفوضية الاتحاد الأفريقي بالتعاون مع شركائها بوضع إطار للتعليم والتدريب الفني والمهني يعالج خصيصاً مجالات الزراعة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع التعجيل بتنفيذ خطة عمل عقد الشباب 2. يتعين على مفوضية الاتحاد الأفريقي أن تنظم حدثاً جانبياً حول "التعجيل بتمكين الشباب من أجل التنمية المستدامة" تحت قيادة رئيس الاتحاد الأفريقي خلال الاجتماع الرفيع المستوى للأمم المتحدة حول الشباب المقرر عقده في يوليو 2011 في المقر الرئيسي للأمم المتحدة وموضوعه "التعاون في تمويل عملية تنمية وتمكين الشباب في أفريقيا"؛ يجب على المفوضية تنظيم برنامج تدريب للشباب المتطوعين على هامش كل قمة للاتحاد الأفريقي في	الموارد البشرية والعلم والتكنولوجيا	

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>يونيو/يوليو؛</p> <p>3. يجب نشر جميع الشباب المتطوعين المدربين فور تدريبهم بما في ذلك توظيفهم في أجهزة الاتحاد الأفريقي والمجموعات الاقتصادية الإقليمية كجزء من بناء قدرات الشباب المهنيين</p> <p>4. قيام المفوضية بتقديم تقارير سنوية عن وضع تنفيذ برامج الشباب على جميع الأصعدة مع مساهمة جميع الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية واتحاد الشباب الأفريقي وأجهزته؛</p> <p>5. قيام الآلية الأفريقية للمراجعة المتبادلة بين الأقران بإدماج رصد تنفيذ ميثاق الشباب الأفريقي وخطة عمل عقد الشباب الأفريقي في الآلية المذكورة مع التركيز بصفة خاصة على التنمية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للشباب داخل الدول الأعضاء كأساس للتقييم؛</p>		
		<p>6. يحث الدول الأعضاء والمجموعات الاقتصادية الإقليمية والمفوضية على وضع وتنفيذ استراتيجيات وآليات تهدف إلى تعزيز الشراكة العامة الخاصة في حشد الموارد المحلية لتنفيذ برامج الشباب وخاصة ما</p>		

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
		يستهدف منها توفير فرص العمل؛ 7. يدعو جميع الشركاء وأصحاب المصلحة إلى تكيف كل برامجهم المرتبطة بتنمية الشباب مع خطة عمل عقد الشباب الأفريقي (2009-2018).		
3	ASSEMBLY/AU/DEC.364(XVII) مقرر بشأن مصادر التمويل البديلة للاتحاد الأفريقي، الوثيقة (XIX) EX.CL/656	1. يطلب من المفوضية أن تقوم بنشاط، برصد التنفيذ الفعال لمختلف مقررات المؤتمر بشأن المصادر البديلة لتمويل الاتحاد الأفريقي؛ 2. يطلب من المفوضية التعجيل بعملية تشكيل الفريق واتخاذ كافة التدابير اللازمة لتسهيل عمله؛ 3. يطلب من الفريق إجراء المشاورات في الوقت المحدد وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى الدورة العادية القادمة للمؤتمر في يناير 2012؛	<ul style="list-style-type: none"> تم إنشاء الفريق وتنظيم اجتماع افتتاحي لاستعراض خيارات التمويل ستبدأ المشاورات في أكتوبر 2011 وسيتم تقديم تقرير مؤقت إلى المؤتمر في يناير 2012 سيتم تقديم تقرير نهائي إلى المؤتمر في يونيو/يوليو 2012 	إدارة الشؤون الاقتصادية
4	ASSEMBLY/AU/DEC.365(XVII) مقرر بشأن اللجان الفنية المتخصصة، الوثيقة (XIX) EX.CL/666	1. يقرر أن تعقد كل لجنة فنية متخصصة اجتماعاً على مستوى الوزراء والخبراء مرة في كل سنتين باستثناء اللجنة الفنية المتخصصة للشؤون المالية والنقدية والتخطيط الاقتصادي والتكامل واللجنة الفنية المتخصصة لمسائل الجنسين وتمكين المرأة واللجنة	<ul style="list-style-type: none"> ستنتهي عملية تحديد الآثار المالية واجتماعات كل من اللجان الفنية المتخصصة في 2012 نظراً لأن المقرر 	مكتب المستشار القانوني

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	الصادر في ملابو، غينيا الاستوائية، ينص على ضرورة تفعيل اللجان الفنية المتخصصة اعتباراً من 2013.	<p>الفنية المتخصصة للدفاع والأمن التي يجب أن تجتمع مرة في السنة في دورة عادية أو في دورة استثنائية عند الاقتضاء؛</p> <p>2. يطلب من المفوضية القيام، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين من خلال لجنتها الفرعية للميزانية والشؤون الإدارية والمالية، بتحديد الآثار المالية لاجتماعات كل لجنة فنية متخصصة؛</p>		
		<p>3. يقرر أن تتكون آلية تنسيق اللجان الفنية المتخصصة من هيئات مكاتب مختلف اللجان الفنية المتخصصة لتمكين اللجان الفنية المتخصصة من تكوين نظرة عامة عن سياسات وبرامج وأنشطة الاتحاد الأفريقي ويصرّح بأن تجتمع مرة في كل سنة وأن يحضر رؤساء مختلف اللجان الفنية المتخصصة دورات المجلس التنفيذي؛</p> <p>4. يقرر أن تكون المفوضية مسؤولة عن تنظيم وخدمة كافة اجتماعات اللجان الفنية المتخصصة لضمان التآزر بينها وبين سائر الأجهزة ولا سيما مع المجلس التنفيذي، فضلاً عن المؤسسات الأخرى؛</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		5. يطلب من المفوضية تفعيل اللجان الفنية المتخصصة في يناير 2013 على أن يتم إلغاء المؤتمرات الوزارية القطاعية بعد ذلك.		
مكتب المستشار القانوني	<ul style="list-style-type: none"> • لم يُطلب من المفوضية اتخاذ أي إجراء • الصعوبات: لم يتفق أعضاء مجلس الأمن للأمم المتحدة على النظر في طلب تأجيل الإجراءات ضد الرئيس السوداني البشير • مواصلة الحوار مع أعضاء مجلس الأمن للأمم المتحدة مع مزيد من الالتزام من جانب الأعضاء الإفريقيين في مجلس الأمن للأمم المتحدة بالتغلب على هذه الصعوبة • الإطار الزمني - سنة واحدة 	1. يؤكد على الحاجة إلى مواصلة جميع الجهود واستكشاف سبل ووسائل ضمان اتخاذ التدابير بشأن طلب الاتحاد الأفريقي من مجلس الأمن للأمم المتحدة تأجيل الإجراءات المتخذة ضد الرئيس البشير، رئيس جمهورية السودان، وفقاً للمادة 16 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بشأن إحالة القضايا من قبل مجلس الأمن للأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، يكرر طلبه المقدم إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة ويطلب من الأعضاء الإفريقيين فيه إدراج هذه المسألة في جدول أعمال المجلس	ASSEMBLY/AU/DEC.366 (XVII) مقرر بشأن تنفيذ مقررات المؤتمر بشأن المحكمة الجنائية الدولية، الوثيقة EX.CL/670(XIX)	5
	<ul style="list-style-type: none"> • لم يُطلب من المفوضية اتخاذ أي إجراء • مواصلة الحوار مع أعضاء مجلس الأمن للأمم المتحدة مع مزيد من الالتزام من جانب الأعضاء الإفريقيين في مجلس الأمن للأمم المتحدة بالتغلب 	2. يؤكد أيضاً على الحاجة إلى مواصلة كافة الجهود لضمان قبول مجلس الأمن للأمم المتحدة طلب الاتحاد الأفريقي منه تأجيل التحقيقات والمحاكمة فيما يتعلق بالعنف بعد الانتخابات في كينيا في 2008 بموجب المادة 16 من نظام روما الأساسي للسماح بإنشاء آلية		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>على هذه الصعوبة</p> <ul style="list-style-type: none"> • الإطار الزمني - سنة واحدة 	<p>وطنية للتحقيق والمحاكمة بشأن القضايا بموجب نظام قضائي يتم إصلاحه كما ينص على ذلك الدستور الجديد وفقا لمبدأ التكامل</p> <p>3. يعرب عن بالغ قلقه إزاء الطريقة التي يتعامل بها المدعي العام مع الوضع في ليبيا، وهو وضع أحاله مجلس الأمن للأمم المتحدة إلى المحكمة الجنائية الدولية بموجب القرار 1970 (2011). ويلاحظ أن مذكرة التوقيف التي أصدرتها الدائرة التمهيدية بحق العقيد القذافي تعقد، بشكل خطير، الجهود الرامية إلى إيجاد تسوية سياسية تفاوضية للأزمة في ليبيا، وتعالج أيضا، بصورة متداخلة، المسائل المتعلقة بالإفلات من العقاب والمصالحة. وفي هذا الصدد، يقرر ألا تتعاون الدول الأعضاء في تنفيذ مذكرة التوقيف ويطلب من مجلس الأمن للأمم المتحدة تفعيل أحكام المادة 16 من نظام روما الأساسي بهدف إرجاء عملية المحكمة الجنائية الدولية بخصوص ليبيا، خدمة للعدالة وكذلك السلم في البلد؛</p> <p>4. يطلب من مجموعة الدول الأفريقية الأطراف في كل من نيويورك ولاهاي وكذلك من الأعضاء الأفريقيين</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		في مجلس الأمن للأمم المتحدة القيام بمتابعة تنفيذ مقررات المؤتمر بشأن المحكمة الجنائية الدولية، عن كذب؛		
	<ul style="list-style-type: none"> • تم عقد حلقة دراسية حول الجوانب الفنية لنظام روما الأساسي وإجراءات المحكمة الجنائية الدولية يومي 18 و19 يوليو 2011 بهدف بناء قدرات ممثلي الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي • أعدت المفوضية مشروع التعديلات على بروتوكول المحكمة ونظامها الأساسي والتي تم تقديمها إلى الخبراء الحكوميين لبحثها. قام الخبراء ببحث واعتماد مشروع البروتوكول والنظام الأساسي • كان الاتحاد الإفريقي ممثلاً في الدورة العاشرة لمؤتمر الدول الأطراف في 	<p>5. يطلب من المفوضية كذلك، القيام، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين بالتفكير في أفضل السبل للدفاع عن مصالح أفريقيا وحمايتها على نحو تام في إطار النظام القضائي الدولي والعمل بفعالية على مواصلة تنفيذ مقررات المؤتمر بشأن تمكين المحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان والشعوب من المحاكمة على ارتكاب جرائم خطيرة على الأرض الأفريقية؛</p> <p>6. يطلب من المفوضية متابعة هذه المسألة ورفع تقارير منتظمة عن تنفيذ مختلف مقررات المؤتمر بشأن المحكمة الجنائية الدولية.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>نظام روما الأساسي المنعقدة في نيويورك من 12 إلى 21 ديسمبر 2011</p> <p>• الصعوبات</p> <p>(1) صفة المراقب للاتحاد الإفريقي لدى مؤتمر الدول الأطراف</p> <p>(2) عدم تحدث الدول الإفريقية الأطراف بصوت واحد</p> <p>• للتغلب على هذه الصعوبات، ينبغي لمجموعة الدول الإفريقية الأطراف التحدث بصوت واحد من خلال دعم المقررات التي تصدر عن مؤتمر الاتحاد حول المحكمة الجنائية الدولية</p> <p>تم إعداد تقرير مرحلي وسيتم تقديمه إلى أجهزة صنع القرار للاتحاد الإفريقي في يناير 2012</p>			
مديرية المواطنين الإفريقيين والأفريقيين في	(1) •	1. يطلب من المفوضية وجمهورية جنوب أفريقيا مواصلة التعاون بينهما لضمان التخطيط لقمة المهجر الأفريقي	ASSEMBLY/AU/DEC.367(XVII) مقرر بشأن التقرير عن تنفيذ خارطة	

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
المهجر وجنوب أفريقيا		<p>وإدارته بشكل ناجح؛</p> <p>2. يطلب كذلك أن تشمل مثل هذه الجهود؛ مواصلة عقد المؤتمرات الاستشارية الإقليمية، وتنشيط الأطر الإقليمية للمهجر في مختلف أقاليم العالم حيث يعيش الأفريقيون في المهجر، إلى جانب إجراء دراسات جدوى بشأن المشاريع القابلة للتمويل المصرفي؛</p> <p>3. يقرر تقديم نتائج اجتماع اللجنة الفنية حول المهجر لبحثها إلى المؤتمر الوزاري للمهجر المقرر عقده في سبتمبر 2011، في نيويورك، تحضيراً للقمّة العالمية للمهجر على هامش الجمعية العامة للأمم المتحدة؛</p>	<p>الطريق والعملية العالمية للمهجر الأفريقي، الوثيقة EX.CL/686(XIX)</p>	
		<p>4. يؤكد مجدداً المقرر الداعي إلى إدراج مسألة المهجر كبنود دائم في جدول أعمال اجتماعات القمة؛ ويقرر عقد قمة المهجر العالمية في 25 مايو 2012</p>		
		<p>5. يناشد الدول الأعضاء وشركاء الاتحاد الأفريقي ومجتمعات المهجر على نطاق العالم دعم جدول الأعمال المذكور والعمل على تيسير تنفيذ خارطة الطريق وعقد القمة العالمية للمهجر.</p>		
مكتب الأمين العام للمفوضية والإدارات المعنية		<p>1- يجيز توصية المجلس التنفيذي بشأن ضرورة وجود موضوع واحد (1) لكل سنة من الآن فصاعداً ويؤكد أن الموضوع السالف الذكر</p>	<p>المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.368(XVII) بشأن موضوع وموعد</p>	6

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>سيكون مكرساً لسنة 2012 بكاملها بما يشمل الاحتفالات بيوم أفريقيا في 25 مايو 2012؛</p> <p>2- يقرر أن تاريخ الدورة العادية الثامنة عشرة للمؤتمر المقرر عقدها في أديس أبابا إثيوبيا سيكون كالاتي:</p> <p>(1) الدورة العادية الثالثة والعشرون للجنة الممثلين الدائمين: 23 و 24 يناير 2012؛</p> <p>(2) الدورة العادية العشرون للمجلس التنفيذي: 26 و 27 يناير 2012؛</p> <p>(3) الدورة العادية الثامنة عشرة للمؤتمر: 29 و 30 يناير 2012.</p>	<p>ومكان انعقاد الدورة العادية الثامنة عشرة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي</p>	
P&S	<p>عقد اجتماع لمجلس السلم والأمن للاتحاد الأفريقي حول مدغشقر من 6 إلى 12 يوليو 2011</p> <p>رسالة مؤرخة في 11 نوفمبر 2011 من رئيس المفوضية إلى الأمين التنفيذي للمجموعة الاقتصادية للجنوب الأفريقي (السادك) حول جهود المفوضية، ولتأكيد</p>	<p>متابعة مختلف أوضاع النزاع والأزمات في القارة</p> <p>1.1 . يطلب من السادك والاتحاد الإفريقي مواصلة العمل معا من أجل إيجاد حل توافقي ودائم لأزمة مدغشقر ، وحشد دعم المجتمع الدولي، بما يشمل التعجيل بعقد اجتماع لمجموعة الاتصال حول مدغشقر؛</p>	<p>المقرر</p> <p>ASSEMBLY/AU/DEC.369(XVII)</p> <p>بشأن تقرير مجلس السلم والأمن عن أنشطته</p> <p>وعن وضع السلم والأمن في إفريقيا</p>	7

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>التزام الاتحاد الأفريقي بتطوير علاقات التعاون مع السادكفي سبيل إنهاء الأزمة في مدغشقر.</p> <p>بيانات رئيس المفوضية يحث فيها الأطراف الملغاشية على التعجيل بتنفيذ خارطة الطريق ومواصلة التفاعل مع الأطراف الملغاشية.</p> <p>اجتماع مجلس السلم والأمن في 8 ديسمبر 2011، لاستعراض الوضع عقب توقيع خارطة الطريق، وتعيين رئيس الوزراء وتشكيل الحكومة وإنشاء المؤتمر الانتقالي والمجلس الأعلى للانتقال.</p> <p>الاجتماع السادس لفريق الاتصال الدولي حول مدغشقر في أديس أبابا، في 8 ديسمبر 2011 لتعبئة الدعم الدولي للفترة الانتقالية في مدغشقر.</p>	<p>1.1 يدعو أصحاب المصلحة القمريين إلى مواصلة جهودهم من أجل تعزيز المكاسب بعد استكمال تنفيذ اتفاقية 16 يونيو 2010 حول إدارة الفترة الانتقالية في جزر القمر.</p> <p>يعد التأكيد على أن جزيرة مايوت تابعة لاتحاد جزر القمر.</p> <p>3.1 يدعو مجلس الأمن للأمم المتحدة إلى الإذن بنشر عملية حفظ سلام تابعة للأمم المتحدة في الصومال والقيام في نفس الوقت بتقديم دعم أكثر كفاية لبعثة الاتحاد الإفريقي في الصومال</p>	<p>الوثيقة ASSEMBLY/AU/4(XVII)</p>	

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>يواصل الاتحاد الأفريقي، خصوصا من خلال مكتب اتصاله، تقديم الدعم لأصحاب المصلحة القمريين في جهودهم من أجل تعزيز التقدم المحرز في عملية المصالحة الوطنية.</p> <p>طلبت جزر القمر، في 5 نوفمبر 2011، التنشيط العاجل للجنة الـ7 المعنية بمسألة مايبوت.</p> <p>يظل مجلس السلم والأمن معنيا بالوضع في الصومال، مع عقد اجتماعات عديدة خلال الفترة قيد الدراسة.</p> <p>تم إحراز تقدم هام كما يدل على ذلك إجبار جماعة "الشباب" على الانسحاب</p>	<p>4.1 يطلب من المفوضية القيام برصد الوضع المتعلق بجيبوتي وإرتريا، عن كثب وبذل قصارى الجهود لتسهيل التقدم في التنفيذ الدقيق لاتفاق السلام المبرم في 10 يونيو 2010 تحت رعاية قطر.</p> <p>5.1 يطلب من المفوضية مواصلة الجهود، بما في ذلك إجراء المشاورات مع جميع أصحاب المصلحة لتبني نهج إقليمي إزاء تحديات السلم والأمن والاستقرار في القرن الإفريقي، بهدف تسهيل عقد مبكر للمؤتمر الإقليمي المقرر حول السلم والأمن والاستقرار والتنمية في القرن الإفريقي.</p> <p>6.1 يطلب من فريق التنفيذ الرفيع المستوى للاتحاد الأفريقي مواصلة دعم الأطراف السودانية لاستكمال تنفيذ اتفاق السلام الشامل واستكمال مفاوضات ما بعد الاستفتاء، في روح إنشاء دولتين قابلتين للاستمرار، تتداعمان وتتعايشان في سلام.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>من مقديشو وتواجد قوات الدفاع الكينية / الحكومة الفدرالية الانتقالية في جنوب وسط الصومال.</p> <p>مواصلة توجيه نداءات من أجل تقديم الدعم الملائم لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ونشر عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الوقت المناسب.</p> <p>مواصلة تعزيز بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال بنشر قوات إضافية من البلدان المساهمة بالقوات حالياً، وكذلك من جيبوتي، وخطط بإلحاق القوات الكينية المتواجدة بقوات الحكومة الفدرالية الانتقالية للعمل معاً في جنوب وسط السودان.</p> <p>تقدم سياسي باعتماد خارطة طريق، في مقديشو، في بداية سبتمبر 2011، لتنفيذ اتفاقية كمبالا الموقعة في يونيو 2011</p>	<p>7.1 يرحب باعتماد القرار 1990 (2011) الصادر عن مجلس الأمن والذي يصرح بنشر قوات الأمن المؤقتة للأمم المتحدة.</p> <p>8.1 يجيز الاتفاق الإطاري للشراكة السياسية والترتيبات السياسية والأمنية في النيل الأزرق وجنوب كوردفان التي تم توقيعه من قبل حكومة السودان والحركة الشعبية لتحرير السودان (الشمال)، ويدعوها إلى وقف العدوان على الفور.</p> <p>9.1 يشجع المفوضية على الاستمرار بحزم في تنفيذ استنتاجات ورشة العمل الفنية حول إعادة الإعمار في فترة ما بعد النزاع والتنمية، المنعقدة في أديس أبابا، يومي 2 و3 يونيو 2011، بما في ذلك عقد مؤتمر تضامن أفريقي.</p> <p>10.1 يطلب من المفوضية وهيئة الحكماء في جمهورية</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>استمرار المشاورات بين الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وكذلك بين الاتحاد الأفريقي والشركاء الآخرين، لزيادة رزمة الدعم المقدمة لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. والجهود جارية لاستكمال المفهوم الإستراتيجي المقرر إجازته من مجلس السلم والأمن، والذي سيشكل أساسا لتقديم طلب جديد إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة من أجل زيادة رزمة الدعم المقدمة إلى البعثة.</p> <p>رسالة موجهة، في 4 أكتوبر 2011، إلى الرئيس من وزير خارجية جيبوتي حول مسألة الأسرى الجيبوتيين في إريتريا،</p> <p>رسالة مؤرخة 15 نوفمبر 2011 من رئيس المفوضية إلى وزير خارجية جيبوتي، يؤكد له فيها التزام الاتحاد الأفريقي بالمساعدة في كل ما يمكن فعله لمعالجة هذه المسألة.</p>	<p>أفريقيا الوسطى وليبيريا دعم هاتين العمليتين الانتخابيتين وتقديم مساهمتها في نجاحهما، بما في ذلك ما يندرج في إطار متابعة توصيات الهيئة حول النزاعات والعنف ذات الصلة بالانتخابات، كما أجازته الدورة العادية الثالثة عشرة لمؤتمر الاتحاد، المنعقدة في سرت، في يوليو 2009؛</p> <p>11.1 حول العلاقات بين جمهورية أفريقيا الوسطى والسودان وتشاد، تم تشجيع المفوضية على العمل على التنفيذ الفعال للنهج الإقليمي والتباحث مع البلدان الثلاثة حول طرق دعم مبادرات التعاون العابر للحدود</p> <p>12.1 فيما يتعلق بأنشطة جيش الرب للمقاومة، تم تشجيع مجلس السلم والأمن على الترخيص الفوري للعملية المقترحة بكافة جوانبها، بما في ذلك قوة التدخل الإقليمية، ومركز العمليات المشتركة، وآلية التنسيق المشتركة.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>رسالة مؤرخة 15 نوفمبر 2011 إلى وزير خارجية جيبوتي لاسترعاء انتباه وزير الخارجية الإرتيري إلى مسألة الأسرى الجيبوتيين واستعداد الاتحاد الأفريقي للمساعدة.</p> <p>رد مؤرخ 29 نوفمبر 2011 من وزير الخارجية الإرتيري إلى رئيس المفوضية، يصرح فيه بأن أي شكوى أو مشكلة يثيرها أي من الطرفين ينبغي إحالتها إلى أمير قطر ولا ينبغي استحداث أية وساطة جديدة.</p> <p>المشاورات جارية حول أفضل الطرق للمضي قدما</p> <p>عقد فريق تنفيذ الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى حول السودان عددا من جولات التفاوض بين حكومتي السودان وجنوب</p>	<p>13.1 يطلب من المفوضية، بالتشاور مع المجموعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والشركاء الآخرين،</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>السودان، للمساعدة على التوصل إلى اتفاقية حول المسائل العالقة في اتفاق السلام الشامل وترتيبات فترة ما بعد الانفصال. وقد تم إحراز بعض التقدم لكن لا تزال ثمة مسائل عالقة.</p> <p>تم تجديد ولاية فريق تنفيذ الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى حول السودان لسنة واحدة، ويستمر في التعامل مع الطرفين، وكذلك ضمان بذل جهود دولية لدعم الأطراف السودانية.</p> <p>يقوم فريق التنفيذ، بدعم من برنامج الحدود للاتحاد الأفريقي والشركاء الدوليين، بمساعدة الأطراف على التوصل إلى اتفاقية حول خط حدودي إداري لتسهيل نشر قوات أمن الأمم المتحدة الموقّعة لأببي على طول الحدود. كما يعمل فريق التنفيذ على إقناع الطرفين على إعادة نشر قواتهما من أببي</p>	<p>التعجيل بتنفيذ التدابير المتخذة في إطار المقررات ذات الصلة الصادرة عن مجلس السلم والأمن والقمة الاستثنائية، لدعم العملية الجارية في كوت ديفوار، بما في ذلك دعم لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة، وإصلاح قطاع الأمن، وتنفيذ الجوانب العالقة من اتفاق واجادوجو السياسي والانتعاش الاجتماعي والاقتصادي من خلال إرسال بعثة تقييم وتنظيم مؤتمر للتضامن الأفريقي.</p> <p>14.1 يحث الشركاء الدوليين على مواصلة دعم غينيا بيساو وخاصة من خلال عقد مائدة مستديرة للمانحين في أقرب موعد ممكن</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>يواصل الاتحاد الأفريقي العمل مع الطرفين لمعالجة المسائل الأوسع نطاقا حول إحلال الديمقراطية والحكم في ظل ظروف تتسم بالتنوع.</p> <p>نشرت قوات أمن الأمم المتحدة لأبيي جزئياً بعثة دعم رصد الحدود.</p> <p>لم يتم تنفيذ الاتفاقية الإطارية، وقد ازداد القتال حدة منذ التوقيع الأولي.</p> <p>تم نشر الفريق الفني للخبراء من أغسطس إلى أكتوبر 2011 للنتبث من الأولويات مع البلدان المعنية.</p>			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>يتم إعداد وثيقة المشروع تحضيراً لمؤتمر التعاون الأفريقي المقرر عقده في الفصل الأول من 2012.</p> <p>قامت هيئة الحكماء ببعثة لتقصي الحقائق إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية من 6 إلى 8 أكتوبر، مع ممثلين رفيعي المستوى من المجموعات الاقتصادية الإقليمية ذات الصلة.</p> <p>قام رئيس المفوضية، برفقة السيدة بريجاليايام، نيابة عن هيئة الحكماء، بزيارة متابعة لهذا البلد بعد مرور شهر على ذلك، من 6 إلى 8 نوفمبر 2011.</p> <p>تلقى مجلس السلم إحاطة عن نتائج كلتا البعثتين، وأصدر بيانا ناشد فيه جميع أصحاب المصلحة الكونغوليين العمل على إنجاح الانتخابات المقبلة.</p> <p>أجرت المفوضية، من خلال مكاتب الاتصال في جمهورية أفريقيا الوسطى،</p>	<p>15.1 يطلب من المفوضية مواصلة دعم الجهود الحالية في تونس؛</p> <p>16.1 يطلب من المفوضية ألا تدخر أي جهد في دعم</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>والسودان وتشاد، مشاورات غير رسمية مع السلطات المختصة للبلدان المعنية، ويعتقد الجميع أن فكرة اتباع نهج إقليمي أمر ينبغي تشجيعه.</p> <p>وفيما يتعلق بالتعاون العابر للحدود، ينوي الاتحاد الأفريقي تنظيم اجتماع، في بداية 2012، مع خبراء من البلدان الثلاثة، وكذلك مع ممثلي المجموعات الاقتصادية الإقليمية /الآليات الإقليمية.</p> <p>قدم رئيس المفوضية إلى اجتماع مجلس السلم والأمن المنعقد في 22 نوفمبر 2011، تقريراً يعطي الإذن بتنفيذ مبادرة التعاون الإقليمي بشأن جيش الرب للمقاومة.</p> <p>تعيين السفير فرانسيسكو ماديرا، مدير مركز الدراسات والبحوث الخاصة بالإرهاب، ومقره في الجزائر العاصمة،</p>	<p>ومصاحبة الفترة الانتقالية في مصر مع البناء بصفة خاصة على نتائج زيارات كل من الرئيس وهيئة الحكماء إلى مصر.</p> <p>17.1 يرحب بالتقدم الكبير المحرز في تنفيذ برنامج</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>المبعوث الخاص بالإنابة للاتحاد الأفريقي لشؤون جيش الرب للمقاومة.</p> <p>تعبئة الموارد لإطلاق المبادرة، خصوصا من الاتحاد الأوروبي، في إطار المرفق الأفريقي للسلم.</p> <p>المشاركة في اجتماعي مجلس الأمن حول مسألة جيش الرب للمقاومة، في يوليو ونوفمبر 2011.</p> <p>المشاركة في المؤتمر الدولي حول إقليم البحيرات الكبرى، في كيجالي، في سبتمبر 2011، لمناقشة مسألة جيش الرب للمقاومة.</p> <p>التعامل مع الشركاء الثنائيين.</p> <p>تنفيذ عملية مبادرة التعاون الإقليمي بشأن</p>	<p>الحدود للاتحاد الأفريقي، بما في ذلك الاحتفال الناجح باليوم الأفريقي الأول للحدود وكذلك الدعم المقدم ميدانياً لجهود تحديد/ترسيم الحدود وتطوير التعاون العابر للحدود ودعم قدرات الدول الأعضاء.</p> <p>يقرر، في ضوء العديد من التحديات التي لا يزال يتعين التغلب عليها وعلى أساس التوصيات المقدمة من المفوضية، أن يمدد حتى 2017 الإطار الزمني الأولي لعام 2012 والذي تم تحديده لاستكمال تحديد/ترسيم كافة الحدود الأفريقية، حيث لم تستكمل مثل هذه الممارسة بعد.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>جيش الرب للمقاومة الجارية</p> <p>بعثة مجلس السلم والأمن من 25 إلى 30 يوليو</p> <p>مشاركة مكتب الاتصال وخبيرين من الاتحاد الأفريقي في الحلقة الدراسية التحضيرية حول خطة دعم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج المنعقد في جران باسام، من 21 إلى 23 سبتمبر 2011.</p> <p>بعثة تقييم الوضع الإنساني في الميدان، من قبل لجنة الممثلين الدائمين، من 31 أكتوبر إلى 6 نوفمبر، مع تقديم منحة قيمتها 100,000 دولار أمريكي إلى مفوضية اللاجئين كمساعدة للنازحين داخليا.</p> <p>بعثة تقييمفترة ما بعد النزاع، من قبل خبراء متعددي القطاعات من الاتحاد الأفريقي، من 5 إلى 12 نوفمبر</p>			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>منح من الاتحاد الأفريقي بقيمة 100,000 دولار أمريكي للجنة الانتخابية المستقلة، كمساهمة في الانتخابات التشريعية المقرر إجراؤها في 11 ديسمبر</p> <p>مشاركة مكتب الاتصال في الحلقة الدراسية للتعريف برهانات العدالة الانتقالية، من قبل لجنة الحوار والحقيقة والمصالحة، من 16 إلى نوفمبر 2011</p> <p>مكتب الاتصال للاتحاد الأفريقي في اتصال مع السلطات لتباحث أفضل الطرق لتقديم الدعم.</p> <p>مراقبة انتخابات 23 أكتوبر 2011 للمؤتمر التأسيسي.</p> <p>زيارة رئيس المفوضية لتونس من 11 إلى 14 نوفمبر 2011.</p>	<p>18.1 بخصوص منع الإرهاب ومكافحته، يتعين على المفوضية توزيع القانون النموذجي على جميع أصحاب المصلحة في أسرع وقت وعلى أوسع نطاق ممكن. كما يطلب من المفوضية تقديم الخبرة المطلوبة للدول الأعضاء التي تحتاج إلى المساعدة الفنية.</p> <p>19.1 بخصوص بروتوكول منع الإرهاب ومكافحته لعام 2004، يدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تكون أطرافاً في البروتوكول بسرعة، وأن تنفذ الأحكام</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>مواصلة رصد الوضع في مصر</p> <p>اجتماع مجلس السلم والأمن في 22 نوفمبر 2011 لاستعراض الوضع في مصر، على أساس المستجدات التي قدمتها المفوضية ولجنة الممثلين الدائمين.</p> <p>تقديم الدعم للدول الأعضاء في مجال ترسيم وتعيين الحدود الأرضية والبحرية.</p> <p>تقديم الدعم لفريق تنفيذ الاتحاد الأفريقي الرفيع المستوى حول السودان في التفاوض بشأن اتفاقية حدودية بين جمهوريتي السودان وجنوب السودان</p> <p>دعم مبادرات التعاون العابر للحدود</p> <p>صياغة إستراتيجية إدارة الحدود.</p> <p>وضع مناهج تدريبية لتعزيز إدارة الحدود.</p>	<p>الواردة فيه تنفيذا كاملا.</p> <p>20.1 بخصوص المنطقة الأفريقية الخالية من السلاح النووي (معاهد بليندابا)، يناشد جميع الدول، التي لم تتخذ بعد الخطوات اللازمة لكي تصبح دولاً أطرافاً في المعاهدة وبروتوكولها، القيام بذلك دون المزيد من التأخير.</p> <p>20.2 فيما يتعلق بمشروع استراتيجية الاتحاد الأفريقي بشأن الأسلحة الصغيرة والخفيفة والذخائر والمتفجرات والمواد ذات الصلة، يتطلع المؤتمر إلى اجتماع خبراء الدول الأعضاء المقرر عقده في الربع الثالث من عام 2011. كما يطلب من المفوضية تسهيل إعداد موقف أفريقي موحد من معاهدة الاتجار بالأسلحة، بما في ذلك عقد اجتماع لخبراء الدول الأعضاء يسبق المؤتمر الذي سيعقد تحت رعاية الأمم المتحدة حول هذه المسألة في نيويورك في</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>وضع نماذج لجان حدودية.</p> <p>إنتاج أفضل الممارسات في تحديد وترسيم الحدود.</p> <p>وضع نظام معلومات في مجال الحدود يكون بمثابة سجل معلومات حول جميع الحدود الأفريقية.</p> <p>أبلغت الدول الأعضاء بالموعد النهائي الجديد.</p> <p>تم تذكير الدول الأعضاء بضرورة تقديم المعلومات الهامة المطلوبة بغية تحديد الموارد اللازمة لترسيم جميع الحدود الأفريقية في غضون الموعد النهائي الجديد.</p> <p>وزعت المفوضية القانون النموذجي على جميع الدول الأعضاء وأبلغتها بأنه سيتم تقديم الدعم الفني لإدماج القانون النموذجي وتنفيذه.</p>	<p>يوليو 2012</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>ستمضي المفوضية قدما في إنشاء فريق من الخبراء القانونيين لتقديم المساعدة الفنية للبلدان المعنية.</p> <p>استمرت المفوضية في نشر البروتوكول وتشجيع التصديق عليه.</p> <p>بالتعاون مع مكتب المستشار القانوني، كان البروتوكول ضمن مواضيع ورشة عمل حول التصديق على وثائق الاتحاد الأفريقي وإدماجها في التشريعات الوطنية، المنعقدة في جنوب أفريقيا في ديسمبر 2011.</p> <p>مواصلة توجيه النداءات إلى الدول الأعضاء التي لم تقم بعد بتوقيع واعتماد المعاهدة أن تقوم بذلك.</p> <p>عملية التعيين جارية للجنة الأفريقية للطاقة النووية</p> <p>عقدت المفوضية اجتماعا لخبراء الدول</p>			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>الأعضاء في الاتحاد الأفريقي من 26 إلى 29 سبتمبر 2011، في لومي، توجو، لبحث مشروع إستراتيجية الاتحاد الأفريقي حول مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة وتداولها والاتجار بها، وكذلك لإعداد موقف أفريقي موحد من معاهدة تجارة الأسلحة.</p> <p>اعتمد الاجتماع مشروع إستراتيجية الاتحاد الأفريقي حول مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والخفيفة وتداولها والاتجار بها، كما بحث مشروع الموقف الأفريقي الموحد من معاهدة تجارة الأسلحة المقترحة. وسيتم تقديم الوثائق إلى المجلس التنفيذي.</p>			
<p>إدارة الشؤون السياسية ومكتب نيويورك</p>		<p>1. يؤكد مجددا توافق إيزوبليني وإعلان سرت حول إصلاح مجلس الأمن للأمم المتحدة واللذين يتضمنان الموقف الأفريقي الموحد.</p>	<p>المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.370 (XVII) بشأن تقرير لجنة العشرة لرؤساء الدول</p>	8

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>2. يطلب من الممثلين الدائمين الإفريقيين للجنة العشرة العمل، عند مشاركتها في المفاوضات الحكومية المشتركة الجارية حول إصلاح مجلس الأمن للأمم المتحدة، العمل عن كثب مع بقية الممثلين الدائمين الإفريقيين لدى الأمم المتحدة والممثلين الدائمين الأفريقيين لدى الاتحاد الأفريقي، ومواصلة الحوار مع دول أعضاء أخرى ومجموعات ذات مصلحة وإشراكها في عملية الإصلاح بهدف بناء مزيد من التحالفات دعماً للموقف الأفريقي الموحد؛</p> <p>3. يطلب من لجنة رؤساء الدول والحكومات العشرة أيضاً مواصلة تكثيف جهودها في كسب التأييد للموقف الأفريقي الموحد والترويج له وتعزيزه، فضلاً عن السعي إلى التواصل على أعلى المستويات السياسية بخصوص الهدف المتمثل في كسب مزيد من الدعم للموقف الأفريقي الموحد وتقوية الإرادة السياسية اللازمة للإبقاء على تقدم عملية الإصلاح إلى الأمام؛</p> <p>4. يطلب من المفوضية كذلك الاستمرار في تسهيل أنشطة الممثلين الدائمين الإفريقيين للجنة العشرة لدى الأمم المتحدة في المفاوضات الحكومية المشتركة</p>	<p>والحكومات حول إصلاح مجلس الأمن للأمم المتحدة، الوثيقة ASSEMBLY/AU/6 (XVII)</p>	

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
		<p>حول إصلاح مجلس الأمن والمشاورات المتصلة بذلك؛</p> <p>5. يدعو لجنة العشرة إلى مواصلة متابعة هذه المسألة إلى أن تحقق إفريقيا أهدافها بخصوص إصلاح مجلس الأمن للأمم المتحدة وتقديم تقرير إلى المؤتمر حول التقدم المحرز في الدورة العادية القادمة للمؤتمر المقرر عقدها في يناير 2012 وحول أي توجيه إضافي يعتبر ضروريا لتعزيز تفويض اللجنة المذكورة</p>		
9	<p>المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.371(XVII) بشأن قضية حسين هبري، الوثيقة ASSEMBLY/AU/8(XVII)</p>	<p>1. يدعو الدول الأعضاء الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التعذيب، التي ترغب في محاكمة حسين هبري أن تبلغ المفوضية باستعدادها للقيام بذلك واتخاذ الإجراءات اللازمة لمحاكمة حسين هبري؛</p> <p>2. يطلب من المفوضية مراقبة تنفيذ هذا المقرر عن كثب ورفع تقرير عنه إلى الدورة العادية القادمة للمؤتمر في يناير/فبراير 2012.</p>	<p>• لم يُطلب من المفوضية القيام بأي إجراء</p> <p>• في إطار تنفيذ مقرر المؤتمر، اتصلت المفوضية بحكومة جمهورية رواندا في يوليو 2011، نظرا لخبرتها الواسعة في إقامة المحاكمات للجرائم الدولية.</p> <p>• في وقت لاحق، أبلغت حكومة رواندا المفوضية، بموجب خطاب مؤرخ 27 يوليو 2011، بأن رواندا مستعدة لأن تتولى محاكمة السيد حسين هبري. ولم تبدأ بعد المناقشات حول طرق تنظيم المحاكمة في رواندا.</p>	<p>مكتب المستشار القانوني</p>

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
			<ul style="list-style-type: none"> تم إعداد تقرير مرحلي ليتم بحثه من قبل الدورة الحالية للمؤتمر. 	
10	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.372(XVII) بشأن تحويل مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى سلطة الاتحاد الأفريقي، الوثيقة ASSEMBLY/AU/9(XVII)	1. يقرر إرجاء بحث هذا البند إلى الدورة العادية القادمة للمؤتمر في يناير 2012.	<ul style="list-style-type: none"> لم يُطلب من المفوضية القيام بأي إجراء سيتم تقديم تقرير يلخص كامل عملية تحويل مفوضية الاتحاد الأفريقي إلى سلطة الاتحاد الأفريقي، إلى المؤتمر من خلال المجلس التنفيذي لتمكين المؤتمر من تقييم العملية واتخاذ المقررات الملائمة. 	مكتب المستشار القانوني
11	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.373(XVII) بشأن تخصيص معهد الجامعة الأفريقية لعلوم المياه والطاقة، بما فيها تغير المناخ	<p>1. يقرر، بناءً على الاتفاق بين بلدان إقليم شمال أفريقيا، أن يخصص للجزائر معهد الجامعة الأفريقية لعلوم المياه والطاقة، بما فيها تغير المناخ؛</p> <p>2. يطلب من المفوضية، بالتعاون مع الحكومة الجزائرية، اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لضمان إنشاء هذا المعهد</p>	الموارد البشرية والعلم والتكنولوجيا	
12	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.374(XVII) بشأن ميزانية الاتحاد	<p>1. يمنح المجلس التنفيذي سلطة اعتماد ميزانية 2012؛</p> <p>2. يصرح للمجلس التنفيذي عقد دورة استثنائية في سبتمبر 2011 لبحث واعتماد الميزانية المذكورة</p>	مديرية البرمجة وإعداد الميزانية والمالية والمحاسبة	

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
			الأفريقي للسنة المالية 2012- الوثيقة EX.CL/657(XIX)	
إدارة الاقتصاد الريفي والزراعة	1. تم عقد مؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأفريقيين حول تغير المناخ في 16 نوفمبر 2011 في مقر المفوضية، تحت رئاسة دولة ملس زيناوي، رئيس وزراء جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية ومنسق المؤتمر. 2. قامت المفوضية بتوعية الدول الأعضاء خلال الاجتماع الاستثنائي لمجلس الوزراء الأفريقيين للبيئة في باماكو، وكذلك خلال الاجتماع التحضيري لريو + 20 المنعقد في أديس أبابا، في أكتوبر 2011. وقامت المفوضية بتوعية الدول الأعضاء خلال المؤتمر الأول حول تغير المناخ والتنمية المنعقد في أديس أبابا، في أكتوبر 2011. كما استمرت	1. بحث لجنة رؤساء الدول والحكومات الأفريقيين على عقد اجتماع لبحث وتقديم الموقف الأفريقي الموحد المستكمل من تغير المناخ إلى المؤتمر السابع عشر للأطراف/الاجتماع السابع للأطراف والذي سيبحثه ويعتمده المؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة خلال دورته الاستثنائية المقرر عقدها في سبتمبر 2011؛ 2. بحث جميع الدول الأعضاء على حضور المؤتمر السابع عشر للأطراف في الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة حول تغير المناخ/ الاجتماع السابع للأطراف والمشاركة فيهما بأعداد كبيرة وتقديم الدعم، بصورة فردية وجماعية، لرئاسة جنوب إفريقيا من أجل ضمان نجاح المؤتمر.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.375(XVII) بشأن تحضير أفريقيا للمؤتمر السابع عشر للأطراف/الاجتماع السابع للأطراف في بروتوكول كيوتو الوثيقة ASSEMBLY/AU/7(XVII)	13

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>التوعية عندما عقد مكتب الممثل الدائم للاتحاد الأفريقي في بروكسيل خلوة للسفراء الأفريقيين في أوروبا.</p> <p>3.</p> <p>-----</p> <p>-----</p> <p>-----</p> <p>5. 3تداولت هيئة مكتب المفاوضين الأفريقيين، يدعمها الاتحاد الأفريقي، حول تمويل المناخ في دوربان، وتم هذا خلال الدورة الاستثنائية للمجلس الوزاري الأفريقي للبيئة، المنعقدة في باماكو في سبتمبر 2011.</p>	<p>3. يدعو المفاوضين الأفريقيين إلى التركيز على إكمال المفاوضات حول تمويل المناخ في دوربان وفي هذا الصدد الاستفادة من عمل اللجنة الانتقالية وسائر الخبراء لضمان تدفق موارد كافية لمواجهة تحديات تغير المناخ بالنسبة لأفريقيا.</p> <p>4. يدعو البنك الأفريقي للتنمية إلى إكمال تصميم الصندوق الأخضر الأفريقي قبل مؤتمر دوربان والدخول في حوار بالتشاور مع البلدان الأفريقية لضمان صوت كاف لأفريقيا في إدارة الصندوق.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>5. بحث البنك الأفريقي للتنمية على تنسيق تصميم صندوق أفريقيا للمناخ الأخضر بالتشاور مع الدول الأعضاء والحصول على رؤى ممثلي المجموعة الأفريقية حيال تصميم اللجنة الانتقالية المصممة لصندوق المناخ الأخضر.</p> <p>6. يطلب من البنك الأفريقي للتنمية تقديم تقرير يعكس الطرائق والتقدم المحرز في تصميم الصندوق الأفريقي للمناخ الأخضر إلى الاجتماع التالي للمؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة وفقاً لذلك؛</p> <p>7. يطلب أيضاً من المفوضية تقديم تقرير إلى الدورة العادية المقبلة للمؤتمر في يناير 2012.</p>		
إدارة الاقتصاد الريفي والزراعة	<p>1. أطلقت المفوضية بالشراكة مع الاتحاد الأوروبي مشروع الاتحاد الأفريقي/الاتحاد الأوروبي لتنفيذ الجدار الأخضر العظيم في سبتمبر 2011</p> <p>2. عززت التعاون مع الوكالة المنفذة للجدار الأكبر العظيم من خلال تنفيذ مشروع التعاون الفني لمنظمة الأغذية والزراعة،</p>	<p>1. يدعو المفوضية إلى لعب دورها التنسيقي في تعبئة الموارد للجدار الأخضر العظيم وتقديم الدعم اللازم للوكالة المنفذة للجدار الأخضر العظيم؛</p>	<p>مقرر المؤتمر بشأن تنفيذ برنامج الجدار الأخضر العظيم - الوثيقة (XIX) EX.CL/656</p>	14.

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>ومشروع الاتحاد الأفريقي/الاتحاد الأوروبي، والإطلاق المشترك للجنة التوجيه الفنية وفريق الخبراء في سبتمبر 2011</p> <p>1. سيتم تقديم تقرير مشترك عن تنفيذ الجدار الأخضر العظيم إلى قمة يناير 2011؛</p> <p>2. شاركت المفوضية في اجتماعات الخبراء والاجتماعات الوزارية التي نظمتها الوكالة في الخرطوم في نوفمبر 2011.</p>	<p>1. يطلب من المفوضية والوكالة أيضاً رصد وتقييم المشروع والإبلاغ عن ذلك بصورة منتظمة.</p>		
مكتب الأمين العام للمفوضية		<p>1. يقرر إرجاء بحث البند المقترح من قبل ناميبيا إلى دورته العادية المقبلة المقرر عقدها في يناير 2012.</p>	<p>المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.379(XVII) بشأن عملية صنع القرار للاتحاد الأفريقي، وعدم تنفيذ المقررات، وضرورة مراعاة واحترام سلامة مقررات المؤتمر من</p>	15.

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
	قبل جميع الدول الأعضاء - الوثيقة ASSEMBLY/AU/12 (XVII) ADD.1			
16.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.380(XVII) بشأن استنتاجات الندوة الدولية حول الذكرى الخمسين لاستقلال البلدان الأفريقية - الوثيقة ASSEMBLY/AU/12 (XVII) ADD.2	1. يدرك الأهمية القصوى لاتفاقيات التعاون المبرمة بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي وسائر أقاليم العالم بغية إقامة شراكة استراتيجية. 2. يعتمد مقترح بنين ويطلب من المفوضية اتخاذ جميع التدابير اللازمة بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين لتنفيذ هذا المقرر.	إدارة الشؤون السياسية	
41.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.381(XVII) بشأن تحضيرات أفريقيا لمؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة (ريو+20)؛ الموافق والإستراتيجيات المشتركة في وجه تحديات الاقتصاد	1. يطلب من الدول الأعضاء، واللجنة الاقتصادية لأفريقيا، والبنك الأفريقي للتنمية، والمجموعات الاقتصادية الإقليمية، والمؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة، وسائر أجهزة الاتحاد الأفريقي الفنية المتخصصة، إنفاذ التدابير المالية والمؤسسية اللازمة على المستويات الوطنية والإقليمية الفرعية والإقليمية لتنفيذ هذا المقرر. وفي هذا الصدد يرحب ترحيباً حاراً بمبادرة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا والشركاء لتنظيم المؤتمر المقبل حول تحضيرات	<ul style="list-style-type: none"> تم تنظيم الدورة الاستثنائية للمجلس الوزاري الأفريقي للبيئة في سبتمبر 2011 بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وحكومة جمهورية مالي لتمهيد الطريق لمشاركة أفريقيا الفعالة في مؤتمر ريو +20. 	إدارة الاقتصاد الريفي والزراعة، إدارة الموارد البشرية والعلم والتكنولوجيا والإدارات الأخرى ذات الصلة

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>أفريقيا لمؤتمر ريو + 20، المزمع عقده في أكتوبر 2011؛</p> <ul style="list-style-type: none"> • يصادق على مقترح تمثيل أفريقيا بنطاق لغرض التفاوض بصوت واحد خلال الاجتماعات التحضيرية الدولية لمؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة (ريو + 20)، ويكلف جمهورية الكونغو بالتنسيق على الصعيد السياسي، بالتشاور مع الدول الأعضاء، وتحضير أفريقيا لمؤتمر ريو + 20، بالتعاون الوثيق مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا والمؤتمر الوزاري الأفريقي حول البيئة؛ 	<p>الأخضر والحكم الدولي للبيئة - الوثيقة ASSEMBLY/AU/12(XVII) ADD.3</p>	
	<ul style="list-style-type: none"> • نظمت المفوضية، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة اجتماعات تحضيرية لريو +20 من 21 إلى 25 أكتوبر 2011. شملت الاجتماعات التحضيرية اجتماعات الخبراء والوزراء. أجاز الاجتماع الوزاري البيان التوافقي الأفريقي لمؤتمر ريو +20 	<ul style="list-style-type: none"> • يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذ هذا المقرر ومن رئيس جمهورية الكونغو، فخامة السيد دينيس ساسوانجويسو، تقديم تقرير إلى نظرائه، خلال الدورة المقبلة لمؤتمر الاتحاد الأفريقي في يناير 2012 بشأن الموقف الأفريقي الموحد والإستراتيجيات التي تم التوصل إليها لمؤتمر ريو +20، لاعتماده. 		

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
			المنعقد في برازيل في يونيو 2012. تم تقديم تقرير كامل لبحثه من قبل المؤتمر.	
17.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.382(XVII) بشأن جائزة جاك ديوف للأمن الغذائي - الوثيقة ASSEMBLY/AU/12 (XVII) ADD.4	<p>1. يقرر منح "جائزة جاك ديوف" كل سنتين لدولة عضو أو مؤسسة قدمت مساهمة بارزة في تحقيق الأمن الغذائي، ولاسيما، من خلال تحسين الزراعة الصغيرة النطاق وإزالة خسائر ما بعد الحصاد في المجتمعات الريفية، والإبداع الزراعي والاستدامة البيئية؛</p> <p>2. يدعو الدول الأعضاء وجميع الشركاء إلى دعم "جائزة جاك ديوف" المقترحة من خلال المساهمات الطوعية وضمان استدامتها المالية والبيئية؛</p> <p>3. يطلب من المفوضية إعداد وتقديم مشروع طرائق عملية اختيار الدول الأعضاء أو المؤسسات المتفقية بما في ذلك تعبئة الموارد، إلى الدورة العادية المقبلة للمجلس التنفيذي في يناير 2012.</p>	<ul style="list-style-type: none"> • اكتمل إعداد مشروع الطرائق وسيقدم التقرير إلى المجلس التنفيذي. 	إدارة الاقتصاد الريفي والزراعة
18.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.383(XVII) بشأن دعم مشروع القرار الصادر خلال الدورة العادية الـ 66	1. يدعو الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى اعتماد قرار خلال دورتها السادسة والستين لحظر ختان الإناث عالمياً، بموامة إجراءات الدول الأعضاء وتقديم توصيات ومبادئ توجيهية لتطوير وتعزيز الأدوات القانونية الإقليمية والدولية والتشريعات الوطنية؛	مديرية المرأة ومسائل الجنسين والتنمية وإدارة الشؤون الاجتماعية	

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		2. يحث جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على تقديم دعم قوي لجهود اعتماد مشروع قرار حظر ختان الإناث عالمياً، والذي سيتم تقديم مشروعه إلى الدورة السادسة والستين للجمعية العامة للأمم المتحدة؛	للجمعية العامة للأمم المتحدة لحظر ختان الإناث في العالم - الوثيقة ASSEMBLY/AU/12 (XVII) ADD. 5.	
	عقدت إدارة الشؤون الاجتماعية المؤتمر الأفريقي حول الاحتفال بالشجاعة والقضاء على الممارسات التقليدية الضارة، من 5 إلى 7 أكتوبر 2011 في أديس أبابا، إثيوبيا. وأفضى المؤتمر إلى إطار وخطة عمل وتوصيات حول الممارسات التقليدية الضارة، يتم تنفيذها من قبل الدول الأعضاء والمنظمات الدينية والنسائية وأصحاب المصلحة الآخرين. وسيتم القيام بعملية المتابعة في 2012، بما في ذلك بحث نتائج المؤتمر خلال المنتدى الأفريقي الثالث للطفولة ومؤتمر الاتحاد الأفريقي الثالث لوزراء التنمية الاجتماعية.	3. يطلب من المفوضية المضي قدماً في تنفيذ هذا المقرر وتقديم تقرير إلى الدورة العادية الثامنة عشرة للمؤتمر في 2012.		
الموارد البشرية والعلم والتكنولوجيا		1. يطلب من المفوضية البدء في المفاوضات اللازمة مع شتى شركاء أفريقيا ، بالتعاون مع حكومة جمهورية	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.384(XVII) بشأن مشروع إنشاء	19.

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
		تونس، من أجل تنفيذ المشروع وتقديم تقرير عن ذلك إلى الدورة المقبلة للمؤتمر.		
20.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.385(XVII) بشأن الوضع في ليبيا	1. يجيز مقترحات الاتفاق الإطاري بشأن الحل السياسي للأزمة في ليبيا، على النحو المقدم من قبل اللجنة المختصة، في سياق خارطة طريق الاتحاد الأفريقي وقرارات مجلس الأمن للأمم المتحدة ذات الصلة؛	<ul style="list-style-type: none"> • قدمت اللجنة المختصة مقترحات اتفاق إطاري بشأن الحل السياسي للأزمة في ليبيا إلى الأطراف الليبية في ملابو، على هامش الدورة العادية السابعة عشرة للمؤتمر • ثم اجتمعت اللجنة المختصة بالتالي مع الحكومة الليبية في أديس أبابا، في 19 يوليو 2011، وقدمت الأخيرة ردها في 10 أغسطس 2011. • اجتمعت اللجنة المختصة في 9 أغسطس 2011 بوفد من المجلس الوطني الانتقالي بقيادة الدكتور محمود جبريل، رئيس اللجنة التنفيذية للمجلس الوطني الانتقالي 	السلم والأمن والشؤون السياسية

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>ومسؤول العلاقات الخارجية. التقى وفد المجلس الوطني الانتقالي أيضاً بنائب رئيس المفوضية، وتبادل معه الآراء حول جهود الاتحاد الأفريقي. قدم المجلس الوطني الانتقالي رده إلى الاتحاد الأفريقي، في 16 أغسطس 2011.</p> <ul style="list-style-type: none"> • اجتمعت اللجنة المختصة في أديس أبابا في يومي 25 و 26 أغسطس 2011، وفي بريتوريا في 14 سبتمبر 2011. • اجتمع مجلس السلم والأمن في عدة مناسبات لبحث الوضع في ليبيا: في أديس أبابا في 26 أغسطس، وفي نيويورك في 20 سبتمبر وفي أديس أبابا في 20 أكتوبر. • انهمك كل من رئيس المفوضية ومفوض السلم والأمن أيضاً في حوار مع شركاء الاتحاد الأفريقي المتعددي الأطراف، بما في ذلك الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية خلال هذه الفترة، 			

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>وأجريا المشاورات مع كبار المسؤولين من الشركاء الثنائيين.</p> <p>• قرر مجلس السلم والأمن، خلال اجتماعه المنعقد في 20 أكتوبر 2011 الإذن للسلطات الحالية في ليبيا أن تشغل مقعد ليبيا في الاتحاد الأفريقي وأجهزته. وأذن أيضاً بإنشاء مكتب اتصال للاتحاد الأفريقي في طرابلس.</p>	<p>2. يطلب من اللجنة المختصة تقديم هذه المقترحات إلى الأطراف الليبية، وتحديدًا حكومة الجماهيرية العربية الليبية والمجلس الوطني الانتقالي الليبي، وإدخالهما في حوار على ذلك الأساس، بما في ذلك الإجراء المبكر للمفاوضات تحت رعاية الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، بدعم من جامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي والاتحاد الأوروبي؛</p>		
		<p>3. يحث الأطراف الليبية على إبداء الرغبة السياسية المطلوبة، ووضع المصلحة العليا للبلد والشعب فوق أية اعتبارات أخرى، وتقديم التعاون اللازم للجنة المختصة الرفيعة المستوى.</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>4. يحث شركاء الاتحاد الأفريقي الدوليين أيضاً، ولاسيما مجلس الأمن للأمم المتحدة وأعضائه والشركاء الثنائيين ذوي الصلة، على دعم المبادرة الأفريقية والبحث عن حل سياسي، كأفضل سبيل لتحقيق الأهداف المتمثلة في السلم والديمقراطية وسيادة القانون والمصالحة الوطنية في ليبيا. ويؤكد المؤتمر أن دور الاتحاد الأفريقي معترف به رسمياً بموجب قرار مجلس الأمن للأمم المتحدة 1973 (2011) وهو منسجم تماماً مع أحكام الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة والمساهمة الفريدة التي يمكن للجنة المختصة تقديمها لتسوية الأزمة الراهنة؛</p> <p>5. يطلب من اللجنة المختصة تقديم تقارير منتظمة إلى مجلس السلم والأمن وإلى دورته العادية الثامنة عشرة عن جهودها نحو حل سياسي للأزمة في ليبيا.</p>		
<p>وكالة التخطيط والتنسيق للنيباد، مكتب رئيس المفوضية وإدارة الشؤون الاقتصادية</p>		<p>1. يجيز استنتاجات الدورة الخامسة والعشرين لاجتماع لجنة توجيه النيباد المنعقدة كدورة خاصة تركز على تعبئة الموارد المحلية لتنفيذ النيباد للاحتفال بالذكرى العاشرة لاعتماد النيباد في لوساكا، في 2001؛</p> <p>2. يؤكد مجدداً الحاجة الملحة إلى تمويل الدول الأعضاء</p>	<p>المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.386(XVII) بشأن تقرير لجنة رؤساء الدول والحكومات لتوجيه</p>	<p>21.</p>

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<p>• تم إرسال الهيكل الجديد لوكالة التخطيط والتنسيق للنيباد إلى أعضاء اللجنة الفرعية للهيكل للجنة الممثلين الدائمين. ولكن اللجنة الفرعية ستجتمع لبحث الهيكل المقترح قبل قمة يناير.</p>	<p>لوكالة التخطيط والتنسيق للنيباد وبرامجها بصورة كافية لضمان أداء مهامها في وجه القيود المالية الراهنة ويطلب من لجنة الممثلين الدائمين عن طريق لجنيتها الفرعية للإصلاح الهيكلي استكمال بحث هيكل وكالة التخطيط والتنسيق للنيباد وتقديم توصيات مناسبة في هذا الصدد إلى المؤتمر، عن طريق المجلس التنفيذي في يناير 2012؛</p>	<p>النيباد- الوثيقة ASSEMBLY/AU/5 (XVII)</p>	
		<p>3. يجيز أيضاً تنفيذ البرامج والمشاريع الإقليمية والقارية للنيباد على النحو الوارد في تقرير الأنشطة للفترة من يناير إلى يونيو 2011 مشيراً تحديداً إلى التقدم المحرز بشأن المؤشرات الأفريقية للعلم والتكنولوجيا والإبداع؛ والمشاركة الاستراتيجية بشأن مستقبل الأرياف؛ والدعم الفني للمجموعات الاقتصادية الإقليمية تحت شراكة موائد الأسماك الأفريقية؛</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
		<p>والخطط الوطنية الاستثمارية للزراعة والأمن الغذائي تحت البرنامج الأفريقي الشامل للتنمية الزراعية؛ ومبادرة محاصيل الأيتام؛ ودعم رؤية التعدين الأفريقية بشأن إدارة الموارد الطبيعية؛ ومبادرة النيباد-منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لاستثمار أفريقيا؛ ودعم التطوير المؤسسي للمجموعات الاقتصادية الإقليمية تحت الإطار الإستراتيجي لبناء القدرات وإطلاق المرحلة الثانية لصندوق النيباد الإسباني لتمكين المرأة الأفريقية.</p> <p>4. يشدد على الحاجة إلى تحويل الرغبة السياسية الحالية بخصوص تمويل التنمية المحلية إلى استجابات وإجراءات سياسة ملموسة. وعليه، يطلب من المفوضية ووكالة التخطيط والتنسيق للنيباد بالتعاون مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا وسائر الشركاء التوصية بالآليات المناسبة بشأن تعبئة الموارد المحلية وتقديمها إلى الدورة المقبلة للجنة رؤساء الدول والحكومات لتوجيه النيباد لبحثها؛</p> <p>5. يكرر تأكيده على ضرورة تقديم أفريقيا مواقف موحدة خلال الأحداث العالمية:</p>		

الجهة المسؤولة	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الإجراء المطلوب	رقم المقرر	العدد
	<ul style="list-style-type: none"> • يجري العمل في هذا الشأن. • قام أصحاب المصلحة الأفريقيين بإعداد ورقة موقف أفريقيا حول فعالية العون بوسان. انعقد الاجتماع التشاوري الإقليمي لاعتماد مشروع ورقة الموقف في 29 سبتمبر 2011 في أديس أبابا. ومن المتوقع أن يجيز الاجتماع الوزاري ورقة الموقف هذه. 	<p>(أ) الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ من قبل حكومة جمهورية جنوب أفريقيا في ديسمبر 2011 كمؤشر لمصالح أفريقيا الرئيسية في الخطاب العالمي حول تغير المناخ؛</p> <p>(ب) والتنسيق المشترك لتحضيرات القارة للمنتدى الرفيع المستوى الرابع حول فعالية المعونة في بوسان، كوريا من قبل المفوضية ووكالة التخطيط والتنسيق للنيباد تحت منبر أفريقيا لفعالية التنمية وبالارتباط مع أصحاب المصلحة الأفريقيين والمؤسسات الإقليمية بما في ذلك المؤسسة الأفريقية لبناء القدرات</p>		
مكتب الأمين العام للمفوضية بالتشاور مع مكتب رئيس المفوضية		<p>1.1. يطلب من المفوضية اتخاذ التدابير اللازمة، بالتعاون مع جمهورية غينيا الاستوائية، لتيسير نجاح القمة</p>	<p>المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.387(XVII) بشأن عرض جمهورية غينيا الاستوائية استضافة الدورة الثالثة لقمة أفريقيا-أمريكا</p>	.22

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
23.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.388(XVII) بشأن استخدام اللغة الإسبانية داخل الاتحاد الأفريقي	1. يطلب من المفوضية اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتفعيل استخدام اللغة الإسبانية داخل الاتحاد الأفريقي في أسرع ما يمكن.	إدارة المؤتمرات والمنشورات بالتشاور مع الشؤون الإدارية وتعبئة الموارد البشرية واللجنة الفرعية للهيكل واللجنة الاستشارية الفرعية للميزانية والمسائل الإدارية والمالية	
24.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.389(XVII) بشأن جائزة أوبيانج انجويما امباسوجو الدولية للبحوث في علوم الحياة لليونسكو	1. يحث اليونسكو على تنفيذ الالتزامات المعلنة بالفعل في هذا الصدد على النحو الوارد في المقرر 180 EX/57 للمجلس التنفيذي لهذه المؤسسة.	الموارد البشرية والعلم والتكنولوجيا	
25.	المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.390(XVII) بشأن الذكرى العاشرة للمؤتمر العالمي	1. يقرر دعم هذه المناسبة الاحتفالية بالكامل ويحث الدول الأعضاء على المشاركة على أرفع مستوى سياسي ممكن ويؤيد اعتماد إعلان سياسي يرمي إلى حشد الإدارة السياسية.	إدارة الشؤون السياسية شارك وفد من مفوضية الاتحاد الأفريقي مع المجموعة الأفريقية في الجزء الرفيع المستوى من الجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك يوم 22 سبتمبر 2011 ، واحتفلت	

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
			بالذكرى العاشرة لاعتماد إعلان وخطة عمل دوريان.	
26.	الإعلان ASSEMBLY/AU/DECL. I (XVII) حول توفير فرص العمل للتعبيل بتنمية الشباب وتمكينهم	1. يطلب من المفوضية العمل مع البنك الأفريقي للتنمية، والمجموعات الاقتصادية الإقليمية، والشركاء الدوليين، بشأن اتفاق شامل لتوظيف الشباب، ذي آليات من شأنها ضمان سهولة تنفيذها على الصعيد الوطني من خلال الملكية القوية من قبل الوزارات المختصة الرئيسية، ومنظمات أصحاب العمل ونقابات العمال، والمنظمات النسوية والشبابية، والقطاع الخاص، ذات نظام رصد وتقييم واضح 2. يطلب من المفوضية الدعوة، بالتعاون الوثيق مع البنك الأفريقي للتنمية، إلى التنفيذ الفعال للالتزامات مجموعة العشرين المعلنة بشأن العمل والحماية الاجتماعية خلال مؤتمري قمة لندن وبييتسبرغ لصالح البلدان الأفريقية؛	تقوم مفوضية الاتحاد الأفريقي والبنك الأفريقي للتنمية بإعداد مبادرة حول عمالة الشباب، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا. ومن المقرر بدء تنفيذ المبادرة في السداسي الثاني من 2012 بعد قمة يونيو 2012. وتسبق هذه المبادرة ميثاق الاتحاد الأفريقي لعمالة الشباب الذي يجري إعداده لقمة يونيو 2012.	إدارة الشؤون الاجتماعية وإدارة الموارد البشرية والعلم والتكنولوجيا، البنك الأفريقي للتنمية
			أعدت المفوضية ورقة حول التزامات مجموعة العشرين تتضمن المجالات ذات الأولوية الواجب دعمها.	إدارة الشؤون الاجتماعية، إدارة الشؤون الاقتصادية، البنك الأفريقي

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
		<p>3. بحث المفوضية على إعداد طرائق تمويل خطة العمل حول تعزيز التوظيف والحد من الفقر وتقديمها إلى الدورة العادية المقبلة للمؤتمر، وذلك بالتعاون الوثيق مع البنك الأفريقي للتنمية</p> <p>4. يطلب من المفوضية تقديم تقرير سنوي إلى المؤتمر عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا الإعلان</p>	<p>تعمل كل من المفوضية والبنك الأفريقي للتنمية على نهج للتعبئة الفعالة للالتزامات مجموعة العشرين في إطار قمة يونيو 2012.</p> <p>ناقش البنك الأفريقي للتنمية والمفوضية مخطط طرائق تمويل خطة العمل حول تعزيز العمالة والحد من الفقر في إطار قمة يونيو 2012. وستستند الطرائق إلى وثيقة الاتحاد الأفريقي الاستراتيجية حول تعبئة الموارد لتنفيذ خطة عمل واجادوجو 2004 حول العمالة والحد من الفقر. سيقدم التقرير في يونيو 2012.</p>	<p>إدارة الشؤون الاجتماعية، البنك الأفريقي للتنمية</p> <p>إدارة الشؤون الاجتماعية</p>
27.	الإعلان الرسمي ASSEMBLY/AU/DECL.2(XVII) حول السودان	<p>1. نعرب عن دعمنا لوثيقة الدوحة الإطارية، وندعو جميع الشركاء وسائر أعضاء المجتمع الدولي إلى دعمها بالكامل؛</p> <p>2. نحث جميع الحركات المسلحة في دارفور التي لم تقم بالانضمام إلى جهود السلام بعد على أن تقوم بذلك برحابة الصدر ودون أي مزيد من التأخير.</p> <p>3. نطلب من مجلس السلم والأمن بحث اتخاذ تدابير ضد</p>	السلم والأمن	

العدد	رقم المقرر	الإجراء المطلوب	الإجراء الواجب اتخاذه والجدول الزمني	الجهة المسؤولة
		الحركات المسلحة الراضة للانضمام إلى عملية السلام، ونحث شركائنا، بما فيهم مجلس الأمن للأمم المتحدة، دعم تلك التدابير؛		
		4. نُلزم الاتحاد الأفريقي وندخل في حوار مع المجتمع الدولي عموماً لمواصلة مساعدة شعب السودان وهو يدخل مرحلة جديدة من تاريخه.		
28.	القرار ASSEMBLY/AU/RES.1(XVII) حول رفع الحصار الاقتصادي والتجاري الذي فرضته الولايات المتحدة الأمريكية على جمهورية كوبا	1. نستحضر القرار ASSEMBLY/AU/RES.1(XV) الصادر عن مؤتمرا خلال دورته العادية الخامسة عشرة المنعقدة في كمبالا، أوغندا، في 27 يوليو 2010، ولاسيما، الدعوة المقدمة إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية برفع العقوبات الاقتصادية والتجارية الطويلة الأمد وغير المبررة المفروضة على جمهورية كوبا، ومن ثم تمكينها من التمتع بجميع الآفاق المشروعة لتنميتها المستدامة؛ 2. نكرر تأكيد هذه الدعوة وندعو الولايات المتحدة الأمريكية مرة أخرى إلى رفع الحصار الطويل الأمد وغير المبرر المفروض على جمهورية كوبا.	إدارة الشؤون السياسية ومكتب نيويورك	

AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

2012

Report of the Commission on the implementation of previous decisions of the executive council and the assembly

African Union

African Union

<http://archives.au.int/handle/123456789/4344>

Downloaded from African Union Common Repository